مجموع برقم : ٨٠/٢٩٤ يشتمل على عدد من الرسائل الخطية في فنون مختلفة

عدد الأوراق : ١٢٠ ورقة

المقاس : ١٧ × ١٢ سم

٤٦

كتاب اختصار علوم الحديث

لشيخنا الامام العلامة الحافظ المجتهد عماد الدين
ابي الفدا اسمعيل بن كثير شيخ شيوخ المحدثين
واهل التفسير بالشام المحروس فسح الله تعالى
للاسلام والمسلمين في مدته امين

الحمد لله منزل احسن الحديث والصلاة والسلام على سيدنا محمد واله وصحبه
المفضلين بالرواية عنه والتحديث والتابعين لهم بسير حسن مستقيم حثيث
وبعد فقد اجزت صاحب الكتاب فخر الفضلاء ذوي الاداب
الاصيل الفضيل النبيل هو سيدي الشيخ حسين بن سيدي محمد بن سيدي
جلال الدين بن العلامة شيخ الاسلام محب الدين النصيبي الشافعي العلواني
بهذا الكتاب وبقية كتب هذا الفن بحق اخذي لذلك دراية
ورواية عن عدة من مشيوخ منهم شيخنا شيخ الاسلام مفتي الانام الوالد
وشيخ عمدة الاسلام ابن حجر المكي الشهاب احمد بن محمد وشيخي قدوة
الاسلام ابن الرملي المصري الشمس محمد بن احمد برواية الوالد عن البرهان
الحنبلي عن جده لامه القاضي محب الدين ابن الشحنة عن الزين العراقي وبرواية
الشيخين ابن حجر والرملي عن القاضي زكريا عن الشهاب العسقلاني
عن الزين العراقي بسند العراقي الى مولف الكتاب واجزت له
ما يجوز لي وعني روايته بشرطه المعتبر واني وكتبه الفقير عمر بن محمود البابي
الشافعي العقيلي العدوي عفا الله عنهما بمنه وكرمه ويمنه

في سنة ١٠٠٦

بسم الله الرحمن الرحيم

قال شيخنا الامام العلامة مفتي الاسلام قدوة العلما شيخ
المحدثين الحافظ المفتي بقية السلف الصالحين عماد الدين ابو الفدا
اسماعيل بن كثير القرشي الشافعي امام ايمة المحدثين والتفسير
بالشام المحروس فتح الله للاسلام والمسلمين في ايامه وبلغه في الدارين
اعلا فضله ومرامه ۞ الحمد لله وسلام على عباده الذين
اصطفى اما بعد فان علم الحديث النبوي على قايله افضل الصلاة والسلام
قد اعتنى بالكلام فيه جماعة من الحفاظ قديما وحديثا كالحاكم والخطيب
ومن قبلهما من الايمة ومن بعدهما من حفاظ الامة ولما كان من اهم
العلوم وانفعها احببت ان اعلق فيه مختصرا نافعا جامعا لمقاصد الفوايد
ومانعا من مشكلات المسايل الفرايد وكان الكتاب الذي اعتنى بتهذيبه
الشيخ الامام العلامة ابو عمرو بن الصلاح تغمده الله برحمته من مشاهير
المصنفات في ذلك بين الطلبة لهذا الشان ۞ وربما عني بحفظه
بعض المهرة من الشبان سلكت وراه واحتذيت حذاه واختصرت ما
بسطه ونظمت ما فرطه وقد ذكر من انواع الحديث خمسة وستين

صح الحديث

وتبع في ذلك الحاكم ابا عبد الله الحافظ النيسابوري شيخ المحدثين
وانا بعون الله اذكر جميع ذلك مع ما اضيف اليه من الفوايد الملتقطة
من كتاب الحافظ الكبير ابي بكر البيهقي المسمى بالمدخل الى كتاب السنن
وقد اختصرته ايضا بنحو من هذا النمط من غير وكس ولا شطط وبالله
المستعان وعليه التكلان ٥

ذكر تعداد انواع الحديث

صحيح • حسن • ضعيف • مسند • متصل • مرفوع •
موقوف • مقطوع • مرسل • منقطع • معضل • مدلس •
شاذ • منكر • ما له شاهد • زيادة الثقة • الافراد • المعلل •
المضطرب • المدرج • الموضوع • المقلوب • معرفة من تقبل روايته
معرفة كيفية سماع الحديث واسماعه وانواع التحمل من اجازة
وغيرها • معرفة كتابة الحديث وضبطه • كيفية رواية الحديث
وشرط ادايه • اداب المحدث • اداب الطالب • معرفة العالي
والنازل • المشهور الغريب العزيز • غريب الحديث ولغته • المسلسل
ناسخ الحديث ومنسوخه • المصحف اسنادا ومتنا • مختلف الحديث

المزيد في الاسانيد • المرسل • معرفة الصحابة • معرفة التابعين
معرفة اكابر الرواة عن الاصاغر • المدبج ورواية الاقران • معرفة
الاخوة والاخوات • رواة الاباء عن الابناء • عكسه • من روى
عنه اثنان متقدم ومتاخر • من لم يرو عنه الا واحد • من له اسما
ونعوت متعددة • المفردات من الاسماء • معرفة الاسماء والكنى
من عرف باسمه دون كنيته • معرفة الالقاب • المؤتلف والمختلف •
المتفق • المفترق • نوع مركب من الذين قبله • نوع اخر من ذلك
من نسب الى غير ابيه • الانساب التي يختلف ظاهرها وباطنها •
معرفة المبهمات • تواريخ الوفيات • معرفة الثقات والضعفاء
من خلط في اخر عمره • معرفة الطبقات • معرفة الموالي من العلماء
والرواة • معرفة بلدانهم واوطانهم • وهذا تنويع الشيخ
ابي عمرو وترتيبه رحمه الله • قال وليس باخر الممكن في ذلك
فانه قابل للتنويع الى ما لا يحصى اذ لا تحصر احوال الرواة وصفا
تهم واحوال متون الحديث وصفاتها قلت وفي هذا كله
نظر بل في بسطه هذه الانواع الى هذا العدد نظر اذ يمكن ادماج

بعضها في بعض وكان اليق بما ذكره ثم انه قد فرق بين متماثلات
منها بعضها عن بعض وكان اللايق ذكر كل نوع الي جانب ما
يناسبه ونحن نرتب ما نذكره علي ما هو الانسب وربما
ادمجنا بعضها في بعض للاختصار والمناسبة وننبه علي ما فاتنا
لا بد منها ان شا الله تعالي

الاول الصحيح

قال اعلم علمك الله واياي ان الحديث عند اهله ينقسم الي
صحيح وحسن وضعيف قلت هذا التقسيم ان كان بالنسبة
الي ما في نفس الامر فليس الا صحيح او ضعيف وان كان بالنسبة
الي اصطلاح المحدثين فالحديث ينقسم عندهم الي اكثر من ذلك
كما قد ذكره انفا هو وغيره ايضا قال اما الحديث الصحيح فهو الحديث
المسند الذي يتصل اسناده بنقل العدل الضابط عن العدل
الضابط الي منتهاه يكون شاذا ولا معللا ثم اخذ يبين فوايد
قيوده وما احترز بها عن المرسل والمنقطع والمعضل
والشاذ وما فيه علة قادحة وما في راويه نوع جرح
قال وهذا هو الحديث الذي يحكم له بالصحة بلا خلاف بين اهل

ت

ولا

الحديث وقد يختلفون في بعض الاحاديث لاختلافهم في وجود هذه
الاوصاف او في اشتراط بعضها كما في المرسل قلت فحاصل
حد الصحيح انه المتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله حتى
ينتهي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او الى منتهاه من صحابي
او من دونه ولا يكون شاذا ولا مردودا ولا معللا بعلة قادحة
وقد يكون مشهورا وغريبا وهو متفاوت في نظر الحفاظ في محاله
ولهذا اطلق بعضهم اصح الاسانيد على بعضها فعن احمد واسحق
اصحها الزهري عن سالم عن ابيه وقال علي بن المديني والفلاس
اصحها محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي • وعن يحيى بن معين
اصحها الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود • وعن
البخاري مالك عن نافع عن ابن عمر • وزاد بعضهم الشافعي عن مالك
اذ هو اجل من روى عنه ٥ **فايدة** اول من اعتنى بجمع
الصحيح ابو عبد الله محمد بن اسمعيل البخاري وتلاه صاحبه وتلميذه
ابو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري فهما اصح كتب الحديث
والبخاري ارجح لانه اشترط في اخراجه الحديث في كتابه هذا

ان يكون الراوي قد عاصر شيخه وثبت عنده سماعه منه ولم
يشترط مسلم الثاني بل اكتفى بمجرد المعاصرة ومن ههنا ينفصل
لك النزاع في ترجيح تصحيح البخاري على مسلم كما هو قول الجمهور
خلافا لابي علي النيسابوري شيخ الحاكم وطايفة من علماء المغرب
ثم ان البخاري ومسلما لم يلتزما باخراج جميع ما يحكم بصحته
من الاحاديث فانهما قد صححا احاديث ليست في كتابيهما كما
ينقل الترمذي وغيره عن البخاري تصحيح احاديث ليست عنده
بل في السنن وغيرها **قال** ابن الصلاح فجميع ما في البخاري
بالمكرر سبعة الاف حديث ومايتان وخمسة وسبعون حديثا
وبغير المكرر اربعة الاف وجميع ما في صحيح مسلم بلا تكرار نحو
اربعة الاف وقد قال الحافظ ابو عبد الله محمد بن يعقوب بن
الاخرم قل ما يفوت البخاري ومسلما من الاحاديث الصحيحة
وقد ناقشه ابن الصلاح في ذلك فان الحاكم قد استدرك عليهما
احاديث كثيرة وان كان في بعضها مقال الا انه يصفو له شيء
كثير **قلت** في هذا نظر فانه يلزمهما بضعف رواتها عندهما

باخراج احاديث لالتزامهما

او لتعليلهما ذلك والله اعلم وقد خرجت كتب كثيرة على الصحيحين
يوخذ منهما زيادات مفيدة واسانيد جيدة كصحيح ابي عوانة
وابي بكر الاسماعيلي والبرقاني وابي نعيم الاصفهاني وغيرهم
وكتب اخر التزم اصحابها صحتها كابن خزيمة وابن حبان البستي
وهما خير من المستدرك بكثير وانظف اسانيد ومتونا وكذلك
يوجد في مسند الامام احمد من الاسانيد والمتون شي كثير
مما يوازي كثيرا من احاديث مسلم بل والبخاري ايضا وليست
عندهما ولا عند احدهما بل ولم يخرجه احد من اصحاب
الكتب الاربعة وهم ابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة
وكذلك يوجد في معجم الطبراني الكبير والاوسط ومسند ابي يعلى
والبزار وغير ذلك من المسانيد والمعاجم والفوايد والاجزاء
ما يتمكن المتبحر في هذا الشان من الحكم بصحة كثير منه بعد
النظر في حال رجاله وسلامته من التعليل المفسد ويجوز
له الاقدام على ذلك ولم ينص على صحته حافظ قبله موافقة
للشيخ ابي زكريا يحيى النووي وخلافا للشيخ ابي عمرو وقد

ان م

جمع الشيخ ضيا الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي في ذلك
كتابا سماه المختارة ولم يتم كان بعض الحفاظ من مشايخنا
يرجحه على مستدرك الحاكم والله اعلم وقد تكلم الشيخ ابو
عمرو بن الصلاح على الحاكم في مستدركه فقال وهو
واسع الخطو في شرط الصحيح متساهل بالقضاء به فالاولى
ان يتوسط في امره فما لم نجد فيه تصحيحا لغيره من الايمة
فان لم يكن صحيحا فهو حسن يحتج به الا ان تظهر فيه علة
توجب ضعفه قلت في هذا الكتاب انواع من الحديث كثيرة
فيه الصحيح المستدرك وهو قليل وفيه صحيح قد خرجه البخا
ري ومسلم او احدهما لم يعلم به الحاكم وفيه الحسن والضعيف
والموضوع ايضا وقد اختصره شيخنا الحافظ ابو عبد الله الذ
هبي وبين هذا كله وجمع فيه جزوا كبيرا مما وقع فيه
من الموضوعات وذلك يقارب مائة حديث والله اعلم تنبيه
قول الامام محمد بن ادريس الشافعي رحمه الله لا اعلم كتابا
في العلم اكثر صوابا من كتاب مالك انما قاله قبل البخاري

ومسلم وقد كانت كتب كثيرة مصنفة في ذلك الوقت في السنن
لابن جريج وابن اسحق غير السيرة ولابي قرة موسى بن طارق الزبيدي ومصنف عبد الرزاق
الزبيدي ومصنف عبد الله بن همام وغير ذلك وكان كتاب
مالك وهو الموطا اجلها واعظمها نفعا وان كان بعضها اكبر
حجما منه واكثر احاديث وقد طلب المنصور من الامام مالك
ان يجمع الناس على كتابه فلم يجبه الى ذلك وذلك من تمام
علمه وانصافه بالانصاف وقال ان الناس قد جمعوا واطلعوا
على اشيا لم نطلع عليها وقد اعتنى الناس بكتابه الموطا
وعلقوا عليه كتبا جمة ومن اجود ذلك كتابا التمهيد
والاستذكار للشيخ ابي عمر بن عبد البر النمري القرطبي
رحمه الله هذا مع ما فيه من الاحاديث المتصلة الصحيحة
والمرسلة والمنقطعة والبلاغات اللاتي لا تكاد توجد
مسندة الا على ندور وكان الحاكم ابو عبد الله والخطيب
البغدادي يسميان كتاب الترمذي الجامع الصحيح وهذا
تساهل منهما فان فيه احاديث كثيرة منكرة وقول الحافظ

ي

ابي علي بن السكن وكذا الخطيب البغدادي في كتاب السنن للنساء
انه صحيح فيه نظر وان له شرطا في الرجال اشد من شرط
مسلم غير مسلم فان فيه رجالا مجهولين اما عينا او حالا
وفيهم المجروح وفي الاحاديث ضعيفة ومعللة ومنكرة كما
نبهنا عليه في الاحكام الكبير واما قول الحافظ ابي موسى محمد
بن ابي بكر المديني عن مسند الامام احمد انه صحيح فقول ضعيف
فان فيه احاديث ضعيفة بل وموضوعة كاحاديث فضايل
مرو وعسقلان والبرث الاحمر عند حمص وغير ذلك كما قد
نبه عليه طايفة من الحفاظ ثم ان الامام احمد قد فاته في
كتابه هذا مع انه لا يوازيه كتاب مسند في كثرته وحسنه شيا
فانه احاديث كثيرة جدا بل قد قيل انه لم يقع له جماعة
من الصحابة الذين في الصحيحين قريبا من مايتين وهكذا قول
الحافظ ابي طاهر السلفي في الاصول الخمسة يعني البخاري
ومسلما وسنن ابي داود والترمذي والنسايي انه اتفق على
صحتها علما المشرق والمغرب تساهل منه وقد انكره ابن الصلاح

وغيره قال ابن الصلاح وهي مع ذلك أعلا رتبة من كتب المسانيد كمسند عبد بن حميد والدارمي وأحمد بن حنبل وابي يعلي والبزار وابي داود الطيالسي والحسن بن سفيان واسحاق بن راهويه وعبيد الله بن موسي وغيرهم لانهم يذكرون عن كل صحابي ما يقع لهم من حديثه وتكلم الشيخ ابو عمرو علي التعليقات الواقعة في صحيح البخاري وفي مسلم ايضا لكنها قليلة قيل انها اربعة عشر موضعا وحاصل الامر ان ما علقه البخاري بصيغة الجزم فصحيح الي من علقه عنه ثم النظر فيما بعد ذلك وما كان منها بصيغة التمريض فلا يستفاد منها صحة ولا تنافيها ايضا لانه قد وقع من ذلك كذلك وهو صحيح وربما رواه مسلم وما كان من التعليقات صحيحا فليس من نمط الصحيح المسند فيه لانه قد وسم كتابه بالجامع المسند الصحيح المختصر في امور رسول الله صلي الله عليه وسلم وسننه وايامه فاما اذا قال البخاري قال لنا او قال لي فلان كذا او زادني ونحو ذلك فهو متصل عند الاكثر • وحكي ابن الصلاح عن بعض

المغاربة انه تعليق ايضا يذكره للاستشهاد لا للاعتماد ويكون
قد سمعه في المذاكرة وقد رده بن الصلاح فان الحافظ ابا جعفر
بن حمدان قال اذا قال البخاري وقال لي فلان فهو مما سمعه
عرضا ومناولة وانكر بن الصلاح على بن حزم رده حديث الملاهي
حيث قال فيه البخاري وقال هشام بن عمار وقال اخطا بن
حزم من وجوه فانه ثابت من حديث هشام بن عمار **قلت**
وقد رواه احمد في مسنده وابو داود في سننه وخرجه
البرقاني في صحيحه وغير واحد مسندا متصلا الى هشام بن
عمار وشيخه ايضا كما بيناه في كتاب الاحكام ۝ ولله الحمد
ثم حكى ان الامة تلقت هذين الكتابين بالقبول سوى احرف يسيرة انتقدها بعض الحفاظ كالدارقطني وغيره ثم استنبط
من ذلك القطع بصحة ما فيهما من الاحاديث لان الامة
معصومة عن الخطا فما ظنت صحته وجب عليها العمل به
لا بد وان يكون صحيحا في نفس الامر وهذا جيد وقد خالف في
هذه المسألة الشيخ محيي الدين النووي وقال لا يستفاد القطع

بلغ

بالصحة من ذلك قلت وانا مع ابن الصلاح فيما عول عليه وارشد
اليه والله اعلم ٥ حاشية ثم وقفت بعد هذا على كلام
لشيخنا العلامة ابن تيمية مضمونه انه نقل القطع بالحديث
الذي تلقته الامة بالقبول بالقبول عن جماعات من الايمة
منهم القاضي عبد الوهاب المالكي والشيخ ابو حامد الاسفرايني
والقاضي ابو الطيب الطبري والشيخ ابو اسحق الشيرازي
من الشافعية وابن حامد وابو يعلى بن الفراء وابو الخطاب
وابن الزاغوني وامثالهم من الحنابلة وشمس الايمة السرخسي
من الحنفية قال وهو قول اكثر اهل الكلام من الاشعرية
وغيرهم كابي اسحق الاسفرايني وابن فورك قال
وهو مذهب اهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامة
وهي معنى ما ذكره ابن الصلاح استنباطا فوافق فيه هولاء
الايمة ٥ النوع الثاني الحسن وهو في الاحتجاج به كا
لصحيح عند الجمهور وهذا النوع لما كان وسطا بين الصحيح
والضعيف في نظر الناظر لا في نفس الامر عسر التعبير عنه

وضبطه على كثير من اهل هذه الصناعة وذلك لانه امر نسبي
شي ينقدح عند الحافظ ربما تقصر عبارته عنه وقد تجشم
كثير منهم حده فقال الخطابي هو ما عرف مخرجه واشتهر رجاله
قال وعليه مدار اكثر الحديث وهو الذي يقبله اكثر العلماء
ويستعمله عامة الفقهاء **قلت** فان كان المعرف هو قوله ما
عرف مخرجه واشتهر رجاله فالحديث الصحيح كذلك بل والضعيف
وان كان بقية الكلام من تمام الحد فليس هو الذي ذكره مسلما
له ان اكثر الحديث من قبيل الحسان ولا هو الذي يقبله اكثر العلماء
ويستعمله عامة الفقهاء **قال** بن الصلاح وروينا عن الترمذي
انه يريد بالحسن ان لا يكون في اسناده من يتهم بالكذب
ولا يكون حديثا شاذا ويروى من غير وجه نحو ذلك
وهذا اذا كان قد روي عن الترمذي انه قاله ففي اي كتاب له قاله
واين اسناده عنه وان كان فهم من اصطلاحه في كتاب الجامع
فليس ذلك بصحيح فانه يقول في كثير من الاحاديث هذا حديث
حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه **قال** الشيخ ابو عمرو بن

رسار تجشم

رسار هذا

الصلاح رحمه الله وقال بعض المتأخرين الحديث الذي فيه
ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن ويصلح العمل به ° ثم
قال الشيخ وكل هذا مستبهم لا يشفي الغليل وليس فيما ذكره عن م
الترمذي والخطابي ما يفصل الحسن الصحيح وقد امعنت النظر
في ذلك والبحث فتنقح لي واتضح ان الحديث الحسن قسمان احدهما
الحديث الذي لا يخلو رجال اسناده من مستور لم تحقق اهليته
غير انه ليس مغفلا كثير الخطاء ولا هو متهما بالكذب
ويكون متن الحديث قد روي مثله او نحوه من وجه اخر يخرج بذلك
عن كونه شاذا او منكرا ثم قال وكلام الترمذي على هذا
القسم يتنزل قلت لا يمكن تنزيله لما ذكرناه عنه والله اعلم
قال القسم الثاني ان يكون راويه من المشهورين بالصدق والا
مانة ولم يبلغ درجة رجال الصحيح في الحفظ والاتقان ولا يعد
ما ينفرد به منكرا ولا يكون المتن شاذا ولا معللا قال
وعلى هذا يتنزل كلام الخطابي قال والذي ذكرناه يجمع بين
كلاميهما قال الشيخ ابو عمرو ولا يلزم من ورود الحديث من

ابن ابي بكر غنام

طرق متعددة كحديث الأذنان من الرأس لأن الضعف يتفاوت
فمنه ما لا يزول بالمتابعات يعني لا يؤثر كونه تابعا ولا
متبوعا كرواية الكذابين والمتروكين ومنه ضعيف يزول بالمتا
بعة كما إذا كان راويه سيء الحفظ أو روي الحديث مرسلا فإن
المتابعة تنفع حينئذ ويرفع الحديث عن حضيض الضعف
إلى أوج الحسن أو الصحة والله أعلم قال وكتاب الترمذي
أصل في معرفة الحديث الحسن وهو الذي نوه بذكره ويوجد
في كلام غيره من مشايخه كأحمد والبخاري وكذا من بعده
كالدارقطني قال ومن مظانه سنن أبي داود روينا عنه
أنه قال ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه وما كان فيه
وهن شديد بينته وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح
وبعضها أصح من بعض قال وروي عنه أنه يذكر في كل باب
أصح ما عرفه فيه قلت ويروى عنه أنه قال وما سكت عنه
فهو حسن قال ابن الصلاح فما وجدناه في كتابه مذكورا
مطلقا وليس في واحد من الصحيحين ولا نص على صحته أحد فهو

حسن عند ابي داود قلت الروايات عن ابي داود بكتابه
السنن كثيرة جدا ويوجد في بعضها من الكلام بل والاحاديث
ما ليس في الاخرى ولابي عبيد الآجري عنه اسولة في
الجرح والتعديل والتصحيح والتعليل كتاب مفيد ومن
ذلك احاديث ورجال قد ذكرها في سننه فقوله وما
سكت عنه فهو حسن ما سكت عليه في سننه فقط او
مطلقا هذا مما ينبغي التنبيه عليه والتيقظ له قال وما
يذكره البغوي في كتابه المصابيح من ان الصحيح ما اخرجاه او
احدهما وان الحسن ما رواه ابو داود والترمذي واشباههما
فهو اصطلاح خاص لا يعرف الا له وقد انكر عليه النووي
ذلك لما في بعضها من الاحاديث المنكرة قال والحكم بالصحة
او الحسن على الاسناد لا يلزم منه الحكم بذلك المتن اذ
قد يكون شاذا او معللا قال واما قول الترمذي هذا حديث
حسن صحيح فمشكل لان الجمع بينهما في حديث واحد
كالمتعذر فمنهم من قال ذلك باعتبار اسنادين حسن وصحيح

قلت وهذا يرده انه يقول في بعض الاحاديث هذا حديث حسن صحيح
غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه ومنهم من يقول هو حسن باعتبار
المتن صحيح باعتبار الاسناد وفي هذا نظر ايضا فانه يقول ذلك
في احاديث مروية في صفة جهنم وفي الحدود والقصاص ونحو
ذلك والذي يظهر لي انه يشرب الحكم بالصحة على الحكم بالحسن
كما يشرب الحسن بالصحة فعلى هذا يكون ما يقول فيه حسن صحيح
أعلا رتبة عنده من الحسن ودون الصحيح ويكون حكمه على الحديث بالصحة
المحضة اقوى من حكمه عليه بالصحة مع الحسن ٥ والله أعلم
النوع الثالث الحديث الضعيف قال وهو ما لم يجتمع فيه صفات
الصحيح ولا صفات الحسن المذكورة فيما تقدم ثم تكلم على تعداده
وتنوعه باعتبار فقد واحدة من صفات الصحة او اكثر او جميعها
فينقسم حينئذ الى الموضوع والمقلوب والشاذ والمعلل والمضطرب
والمرسل والمنقطع والمعضل وغير ذلك ٥ النوع الرابع
المسند قال الحاكم هو ما اتصل اسناده الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال الخطيب هو ما اتصل الى منتهاه ٥

وحكي بن عبد البر انه المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
سوا كان متصلا او منقطعا فهذه اقوال ثلثة ه النوع
الخامس **المتصل** ويقال له الموصول ايضا وهو ينفي الإ
رسال والانقطاع ويشمل المرفوع الي النبي والموقوف علي
الصحابي او من دونه ه السادس **المرفوع** وهو ما اضيف
الي النبي صلى الله عليه وسلم قولا منه او فعلا عنه وسوا
كان متصلا او منقطعا او مرسلا ونفي الخطيب ان يكون مرسلا
فقال هو ما اخبر فيه الصحابي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
السابع **الموقوف** ومطلقه يختص بالصحابي ولا يستعمل
فيمن دونه الا مقيدا وقد يكون اسناده متصلا وغير متصل
وهو الذي يسميه كثير من الفقها والمحدثين ايضا اثرا وعزاه
بن الصلاح الي الخراسانيين انهم يسمون الموقوف اثرا قال
وبلغنا عن ابي القسم الفوراني انه قال الخبر ما كان عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم والاثر ما كان عن الصحابة ه **قلت**
ومن هذا يسمي كثير من العلماء الكتاب الجامع لهذا وهذا بالسنن

والآثار ككتابي السنن والآثار للطحاوي والبيهقي وغيرهما
والله أعلم. النوع الثامن **المقطوع** وهو الموقوف على التابعين
بقولهم أو فعلهم [illegible] ووقع في عبارة الشافعي
رحمه والطبراني إطلاق المقطوع على المنقطع الإسناد غير الموصول
وقد [illegible] على قول الصحابي كنا نفعل أو
نقول كذا إن لم يضفه إلى زمان النبي صلى الله عليه وسلم
فقال أبو بكر البرقاني عن شيخه أبي بكر الإسماعيلي إنه من قبيل
الموقوف وحكم الحاكم النيسابوري برفعه لأنه يدل على التقرير
ورجحه ابن الصلاح [illegible] ومن هذا القبيل قول الصحابي
كنا لا نرى بأسا بكذا أو كانوا يفعلون أو يقولون أو يقال
كذا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه من قبيل
المرفوع وقول الصحابي أمرنا بكذا أو نهينا عن كذا مرفوع
مسند عند أصحاب الحديث وهو قول أكثر أهل العلم وخالف
في ذلك فريق منهم أبو بكر الإسماعيلي وكذا الكلام على قوله
من السنة كذا وقول أنس أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر

الاقامة قال وما قيل من تفسير الصحابي في حكم المرفوع

فإنما ذلك فيما كان سبب نزول او نحو ذلك انتهى اذا قال

الراوي عن الصحابي يرفعه او ينميه او يبلغ به النبي صلى الله

عليه وسلم فهو عند اهل الحديث من قبيل المرفوع الصريح

في الرفع والله اعلم ٥ النوع التاسع المرسل ٥

قال ابن الصلاح وصورته التي لا خلاف فيها حديث

التابعي الكبير الذي قد ادرك جماعة من الصحابة وجالسهم

كعبيد الله بن عدي بن الخيار ثم سعيد بن المسيب ٥

وأمثالهما اذا قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم والمشهور التسوية بين التابعين في ذلك

وحكى ابن عبد البر عن بعضهم انه لا يعد ارسال

صغار التابعين مرسلا ثم ان الحاكم خص المرسل

بالتابعين والجمهور من الفقهاء والاصوليين يعممون

التابعين وغيرهم قلت قال ابو عمرو بن الحاجب

في مختصره في اصول الفقه المرسل قول الصحابي قال

قال صلى الله عليه وسلم هذا ما يتعلق بتصوره عند
المحدثين • واما كونه حجة في الدين فذلك يتعلق بعلم
الاصول وقد اشبعنا الكلام في ذلك في كتابنا المقدمات
وقد ذكر مسلم في مقدمة كتابه ان المرسل في اصل قولنا
وقول اهل العلم بالاخبار ليس بحجة وكذا حكاه ابن عبد البر
عن جماعة اصحاب الحديث وقال ابن الصلاح وما ذكرناه من
سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو الذي
استقر عليه اراء جماعة حفاظ الحديث ونقاد الاثر
وتداولوه في تصانيفهم قال والاحتجاج به مذهب مالك
وابي حنيفة واصحابهما في طائفة والله اعلم **قلت**
وهو محكي عن الامام احمد بن حنبل في روايته واما الشافعي
فنص على ان مرسلات سعيد بن المسيب حسان قالوا لانه
تتبعها فوجدها مسندة والله اعلم والذي عول عليه
في كلامه في الرسالة ان مراسيل كبار التابعين حجة ان
جاءت من وجه اخر ولو مرسلة او اعتضدت بقول صحابي

او اكثر العلما او كان المرسل لو سمي لا يسمي الا ثقة فحينيذ يكون
مرسله حجة ولا ينتهض الي رتبة الموتصل قال الشافعي
ولنا مراسيل عند كبار التابعين فلا اعلم احدا قبلها قال
بن الصلاح واما مراسيل الصحابة كابن عباس وامثاله في
حكم الموصول لانهم انما يروون عن الصحابة وكلهم عدول
فجهالتهم لا تضر والله اعلم قلت م وقد حكي بعضهم الاجماع
على قبول مراسيل الصحابة وذكر بن الاثير وغيره في ذلك
خلافا ويحكي هذا المذهب عن الاستاذ ابي اسحق الاسفراني
لاحتمال تلقيهم ذلك عن بعض التابعين وقد وقع رواية الاكابر
عن الاصاغر والاباء عن الابناء كما سياتي ان شا الله تعالي
تنبيه والحافظ البيهقي في كتابه السنن الكبير وغيره يسمي
يسمي ما رواه التابعي عن رجل من الصحابة مرسلا فان كان
يذهب مع هذا الي انه ليس بحجة فيلزمه ان يكون مرسل
الصحابة ايضا ليس بحجة والله اعلم ٥ النوع العاشر المنقطع
قال بن الصلاح وفيه وفي الفرق بينه وبين المرسل مذاهب

بلغ مقابله

قلت فمنهم من قال هو ان يسقط من الاسناد رجل او يذكر فيه
رجل مبهم ومثل ابن الصلاح الاول بما رواه عبد الرزاق عن الثوري
عن ابي اسحق عن زيد بن يثيع عن حذيفة مرفوعا ان وليتموها
ابا بكر فقوي امين الحديث ق ل فقيه انقطاع في موضعين
احدهما ان عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري انما رواه عن النعمان
بن ابي شيبة الجندي عنه والثاني ان الثوري لم يسمعه من
ابي اسحق انما رواه عن شريك عنه ومثل الثاني بما رواه ابو
العلا ابن عبد الله بن الشخير عن رجلين عن شداد بن اوس حديث
اللهم اني اسالك الثبات في الامر ومنهم من قال المنقطع مثل المرسل
وهو كل ما لا يتصل اسناده غير ان المرسل اكثر ما يطلق على ما
رواه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن الصلاح
وهذا اقرب وهو الذي صار اليه طوايف من الفقهاء وغيرهم
وهو الذي ذكره الخطيب البغدادي في كفايته قال وحكي
الخطيب عن بعضهم ان المنقطع ما روي عن التابعي فمن دونه
موقوفا عليه من قوله او فعله وهذا بعيد غريب والله اعلم



النوع الحادي عشر المعضل

وهو ما سقط من اسناده اثنان فصاعدا ومنه ما يرسله تابع التابعي قال ابن الصلاح ومنه قول المصنفين من الفقهاء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سماه الخطيب في بعض مصنفاته مرسلا وذلك على مذهب من يسمي كل من لا يتصل اسناده مرسلا قال ابن الصلاح وقد روى الاعمش عن الشعبي قال ويقال للرجل يوم القيمة عملت كذا وكذا فيقول لا فيختم على فيه الحديث قالوا فقد اعضله الاعمش لان الشعبي يرويه عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فقد اسقط منه الاعمش انسا والنبي صلى الله عليه وسلم فناسب ان يسمى معضلا قال وقد حاول بعضهم ان يطلق على الاسناد المعنعن اسم الارسال او الانقطاع قال والصحيح الذي عليه العمل انه متصل محمول على السماع اذا تعاصروا مع البراءة من وصمة التدليس وقد ادعى الشيخ ابو عمرو الداني المقرئ اجماع اهل النقل على ذلك وكاد ابن عبد البر ان يدعي ذلك ايضا

قلت وهذا هو الذي اعتمده مسلم في صحيحه وشنع في خطبته
على من يشترط مع المعاصرة اللقي حتى قيل انه يريد البخاري والظاهر
انه يريد علي بن المديني فانه يشترط ذلك في اصل صحة الحديث
واما البخاري فانه لا يشترطه في اصل الصحة ولكن التزم ذلك
في كتابه الصحيح وقد اشترط ابو المظفر السمعاني مع اللقاء
طول الصحابة وقال ابو عمرو الداني ان كان معروفا بالرواية عنه
قبلت العنعنة وقال القابسي ان ادركه ادراكا بينا وقد
اختلف الايمة فيما اذا قال الراوي ان فلانا قال هل هو مثل قوله
عن فلان فيكون محمولا على الاتصال حتى يثبت خلافه او يكون قوله
ان فلانا قال دون قوله عن فلان كما فرق بينهما احمد بن حنبل
ويعقوب بن شيبة وابو بكر البرديجي فجعلوا عن صيغة اتصال
وقوله ان فلانا قال كذا في حكم الانقطاع حتى يثبت خلافه
وذهب الجمهور الى انهما سواء في كونهما متصلين قاله ابن عبد
البر وممن نص على ذلك مالك بن انس وقد حكى ابن عبد البر
الاجماع على ان الاسناد المتصل بالصحابي سواء فيه ان يقول

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال قال رسول الله او سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم **وبحث** الشيخ ابو عمرو هاهنا ما
اذا اسند الراوي ما ارسله غيره فمنهم من قدح في عدالته بسبب
ذلك اذا كان المخالف له احفظ منه او اكثر عددا ومنهم من رجح
بالكثرة او الحفظ ومنهم من قبل المسند مطلقا اذا كان عدلا
ضابطا وصححه الخطيب وابن الصلاح وعزاه الى الفقهاء والاصوليين
ليبين وحكي عن البخاري انه قال الزيادة من الثقة مقبولة ٥
النوع الثاني عشر **المدلس** والتدليس قسمان احدهما ان يروي
عمن لقيه ما لم يسمعه منه او عمن عاصره ولم يلقه موهما
انه قد سمعه منه ومن الاول قول ابن خشرم كنا عند سفيان بن
عيينة فقال قال الزهري كذا فقيل له اسمعت منه هذا
قال حدثني به عبد الرزاق عن معمر عنه وقد كره هذا القسم
من التدليس جماعة من العلماء وذموه وكان شعبة اشد
الناس انكارا لذلك ويروى عنه انه قال لان ازني احب الي
من ان ادلس قال ابن الصلاح وهذا محمول على المبالغة والزجر

وقال الشافعي التدليس اخو الكذب ومن الحفاظ من جرح من
عرف بهذا التدليس من الرواة فرد روايته مطلقا وان اتي بلفظ قدح
الاتصال ولو لم يعرف انه دلس الامرة واحدة كما نص عليه الشافعي
رحمه الله قال ابن الصلاح والصحيح التفصيل بين ما
صرح فيه بالسماع فيقبل وبين ما اتي فيه بلفظ محتمل فيرد
قال وفي الصحيحين من حديث جماعة من هذا الضرب كالسفيانين
والاعمش وقتادة وهشيم وغيرهم **قلت** وغاية التدليس
انه نوع من الارسال لما ثبت عنده وهو يخشي ان يصرح بشيخه
فيرد من اجله والله اعلم ٥ **واما** القسم الثاني من التدليس فهو
الإتيان باسم الشيخ او كنيته علي خلاف المشهور به تعمية لامره
وتوعير للوقوف علي حاله ويختلف ذلك باختلاف المقاصد فتارة
تكره كما اذا كان اصغر سنا منه او نازل الرواية او نحو
ذلك وتارة تحرم كما اذا كان غير ثقة فدلسه لئلا يعرف حاله
او اوهم انه رجل اخر من الثقات علي وفق اسمه او كنيته ٥
وقد روي ابو بكر بن مجاهد المقرئ عن ابي بكر بن ابي داود فقال

حدثنا عبد الله بن ابي عبد الله وعن ابي بكر محمد بن حسن النقاش
المفسر فقال حدثنا محمد بن سند نسبه الي جد له والله اعلم ٥ الشيخ
قال ابو عمرو بن الصلاح وقد كان الخطيب لهجا بهذا القسم
من التدليس في مصنفاته ٥ النوع الثالث عشر الشاذ
قال الشافعي وهو ان يروي الثقة حديثا يخالف ما روي
الناس وليس من ذلك ان يروي ما لم يرو غيره وقد حكاه الحافظ
ابو يعلي الخليلي القزويني عن جماعة من الحجازيين ايضا قال
والذي عليه حفاظ الحديث ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد
يشذ به ثقة او غير ثقة فيتوقف فيما شذ به الثقة ولا يحتج
به ويرد ما شذ به غير الثقة وقال الحاكم النيسابوري
هو الذي ينفرد به الثقة وليس له متابع قال ابن الصلاح
ويشكل علي هذا حديث الاعمال بالنيات فانه تفرد به عمر وعنه
علقمة وعنه محمد بن ابرهيم التيمي وعنه يحيي بن سعيد الا ثم
الانصاري قلت تواتر عن يحيي بن سعيد هذا فيقال انه رواه
عنه نحو من مائتين وقيل ازيد من ذلك وقد ذكر له ابن منده

متابعات غرائب ولا يصح كما بسطناه في مسند عمر وفي الاحكام
الكبير قال وكذلك حديث عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته وتفرد
مالك عن الزهري عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل
مكة وعلى راسه المغفر وكل من هذه الاحاديث الثلاثة في الصحيحين
من هذه الوجوه المذكورة فقط **وقد** قال مسلم للزهري تسعون
حرفا لا يرويها غيره وهذا الذي قاله مسلم عن الزهري من تفرده
باشياء لا يرويها غيره يشاركه في نظيرها جماعة من الرواة فاذا
فاذا
الذي قاله الشافعي اولا هو الصواب انه اذا روى الثقة شيئا قد
خالفه فيه الناس فهو الشاذ يعني المردود وليس من ذلك ان
يروي الثقة ما لم يرو غيره بل هو مقبول اذا كان عدلا ضابطا
حافظا فان هذا لو رد لردت احاديث كثيرة من هذا النمط وتعطلت
كثير من المسائل عن الدلائل والله اعلم **واما** ان كان المنفرد به
غير حافظ وهو مع ذلك عدل ضابط لحديثه حسن فان فقد
ذلك فمردود والله اعلم ٥ **النوع الرابع عشر المنكر** وهو

كالشاذ إن خالف راويه الثقات فمنكر مردود وكذا إن لم يكن عدلا
ضابطا وإن لم يخالف فمنكر مردود وأما إن كان الذي تفرد
به عدلا ضابطا حافظا قبل شرعا ولا يقال له منكر وإن قيل
له ذلك لغة ك النوع الخامس عشر في الاعتبار والمتابعات
والشواهد مثاله أن يروي حماد بن سلمة عن أيوب عن محمد بن سيرين
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فهذه متابعات فإن روي
معناه من طريق أخرى عن صحابي آخر سمي شاهدا لمعناه وإن لم فهو
فرد من الأفراد ويغتفر في باب الشواهد والمتابعات من الرواية
عن الضعيف القريب الضعف ما لا يغتفر في الأصول كما يقع في
الصحيحين وغيرهما مثل ذلك ولهذا يقول الدارقطني في بعض
الضعفاء يصلح للاعتبار أو لا يصلح أن يعتبر به والله أعلم ٥
السادس عشر في الأفراد وهو أقسام تارة ينفرد به الراوي
عن شيخه كما تقدم أو ينفرد به أهل قطر كما يقال تفرد به أهل
الشام أو العراق أو الحجاز أو نحو ذلك وقد يتفرد به واحد منهم
فيجتمع فيه الوصفان والله أعلم ٥ وللحافظ الدارقطني كتاب في

حديثا ما إن رواه غير حماد عن أيوب أو غير أيوب عن ابن سيرين
أو غير ابن سيرين عن أبي هريرة أو غير أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم

الافراد في مائة جزء لم يسبق الى نظيره وقد جمعه الحافظ محمد
بن طاهر في اطراف رتبه فيها ٥ النوع السابع عشر في زيادة
الثقة اذا تفرد الراوي بزيادة في الحديث عن بقية الرواة عن
شيخ لهم وهذا الذي يعبر عنه بزيادة الثقة فهل هي مقبولة ام
لا فيه خلاف مشهور فحكي الخطيب عن اكثر الفقهاء قبولها وردها
اكثر المحدثين ومن الناس من قال ان اتحد مجلس السماع لم
تقبل وان تعدد قبلت ومنهم من قال تقبل الزيادة اذا كانت
من غير الراوي بخلاف ما اذا نشط فرواها تارة واسقطها اخرى
ومنهم من قال ان كانت مخالفة في الحكم لما رواه الباقون لم تقبل
والا قبلت كما لو تفرد بالحديث كله فانه يقبل تفرده به اذا
كان ثقة ضابطا او حافظا وقد حكي الخطيب على ذلك الاجماع
وقد مثل الشيخ ابو عمرو زيادة الثقة بحديث مالك عن نافع عن
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكوة الفطر
من رمضان على كل حر او عبد ذكر او انثى من المسلمين فقوله
من المسلمين من زيادات مالك عن نافع وقد زعم الترمذي ان مالكا

ي

ها
تفرد بها وسكت ابو عمرو علي ذلك ولم يتفرد بها مالك فقد رواها
مسلم من طريق الضحاك بن عثمان عن نافع كما رواها مالك وكذا رواها
البخاري وابو داود والنسائي من طريق عمر بن نافع عن ابيه كمالك
قال ومن امثلة ذلك حديث جعلت لي الارض مسجدا وطهورا
تفرد ابو مالك سعد بن طارق الاشجعي بزيادة وتربتها طهورا
عن ربعي بن حراش عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه
مسلم وابن خزيمة وابو عوانة الاسفرايني في صحاحهم من
حديثه وذكر ان الخلاف في الوصل والارسال كالخلاف في قبول
زيادة الثقة ٥ النوع الثامن عشر معرفة المعلل من الحديث
وهو فن خفي على كثير من علماء الحديث حتى قال بعض حفاظهم
معرفتنا بهذا كهانة عند الجاهل وانما يهتدي الى تحقيق هذا
الفن الجهابذة النقاد منهم يميزون بين صحيح الحديث وسقيمه
ومعوجه ومستقيمه كما يميز الصيرفي البصير بصناعته بين
الجياد والزيوف والدنانير والفلوس فكما لا يتمارى هذا كذلك يقطع
ذاك بما ذكرناه ومنهم من يظن ومنهم من يقف بحسب مراتب علومهم

وحذقهم واطلاعهم على طرق الحديث وذوقهم حلاوة عبارات الرسول
صلى الله عليه وسلم التي لا يشبهها غيرها من الفاظ الناس فمن الاحاديث
المروية ما عليها انوار النبوة ومنها ما وقع فيه تغيير او زيادة
باطلة او مجازفة او نحو ذلك يدركها البصير من اهل هذه الصناعة ٥
وقد يكون التعليل مستفادا من الاسناد وبسط امثلة ذلك يطول
جدا وانما يظهر بالعمل ومن احسن كتاب صنف في ذلك واجله وافحله
كتاب العلل [illegible] المحدثين بعده في هذا
الشان على الخصوص وكذلك كتاب العلل لعبد الرحمن بن ابي حاتم
وهو مرتب على ابواب الفقه وكتاب العلل للخلال ويقع في مسند الحافظ
ابي بكر البزار من التعاليل ما لا يوجد في غيره من المسانيد وقد
جمع ازمة ما ذكرناه كله الحافظ الكبير ابو الحسن الدارقطني في كتابه
في ذلك وهو من اجل كتاب بل اجل ما رأيناه وضع في هذا الفن لم يسبق
الى مثله وقد اعجز من يريد ان ياتي بعده فرحمه الله واكرم مثواه
ولكن يعوزه شيء لا بد منه وهو ان يرتب على الابواب ليقرب تناوله
للطلاب او ان تكون اسماء الصحابة الذين اشتمل عليهم مرتبين على

كتاب العلل
لعلي بن المديني
شيخ البخاري
وسائر المحدثين

حروف المعجم ليسهل الكشف منه فإنه مبدد جدا لا يكاد يهتدي
الإنسان إلى مطلوبه منه بسهولة ٥ والله الموفق ٥
النوع التاسع عشر المضطرب وهو أن يختلف الرواة
فيه على شيخ بعينه أو من وجوه أخر متعادلة لا يترجح بعضها
على بعض وقد يكون تارة في الإسناد وقد يكون في المتن وله أمثلة
كثيرة يطول ذكرها والله أعلم ٥ النوع العشرون معرفة
المدرج وهو أن تزاد لفظة في متن الحديث من كلام الراوي فيحسبها
من يسمعها مرفوعة في الحديث فيرويها كذلك وقد وقع من ذلك
كثير في الصحاح والحسان والمسانيد وغيرها وقد يقع الإدراج
في الإسناد ولذلك أمثلة كثيرة وقد صنف الحافظ أبو بكر الخطيب
في ذلك كتابا حافلا سماه فصل الوصل لما أدرج في النقل وهو مفيد
جدا ٥ النوع الحادي والعشرون معرفة الموضوع المختلق
المصنوع ٥ وعلى ذلك شواهد كثيرة منها إقرار واضعه على نفسه
قالا أو حالا ومن ذلك ركاكة ألفاظه وفساد معناه أو مجازفة
فاحشة أو مخالفة لما ثبت في الكتاب والسنة الصحيحة فلا تجوز روايته

قطعة من متن الحديث من كلام الراوي فيحسبها من

شواهد كثيرة

لاحد من الناس الا على سبيل القدح فيه ليحذره من يغتر به من
الجهلة والعوام والرعاع والواضعون اقسام كثيرة منهم زنادقة
ومنهم متعبدون يحسبون انهم يحسنون صنعا يضعون
احاديث فيها ترغيب وترهيب وفي فضايل الاعمال ليعمل بها وهولا
طايفة من الكرامية وغيرهم وهم من اشر ما فعل هذا لما يحصل
بضررهم من الغرة على كثير ممن يعتقد صلاحهم فيظن صدقهم
وهم شر من كل كذاب في هذا الباب وقد انتقد الايمة كل شي
فعلوه من ذلك وسطروه عليهم في زبرهم عارا على واضعي ذلك
في الدنيا ونارا وشنارا في الاخرة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من
النار وهذا متواتر عنه قال بعض هولاء الجهلة نحن ما كذبنا عليه
انما كذبنا له وهذا من كمال جهلهم وقلة عقلهم وكثرة
فجورهم وافترايهم فانه عليه السلام لا يحتاج في كمال شريعته
وفضلها الى غيره وقد صنف الشيخ ابو الفرج ابن
الجوزي كتابا حافلا في الموضوعات غير انه ادخل فيه ما ليس

عنه

منه وخرج ما كان يلزمه ذكره فسقط عليه ولم يهتد اليه ٥
وقد حكي عن بعض المتكلمين انكار وقوع الوضع بالكلية وهذا القائل
اما انه لا وجود له اصلا او انه في غاية البعد عن ممارسة
العلوم الشرعية وقد حاول بعضهم الرد عليه بانه قد ورد
في الحديث انه عليه السلام قال سيكذب علي فان كان هذا الخبر
صحيحا فسيقع الكذب لا محالة وان كان كذبا فقد حصل المقصود
فاجيب عن الاول بانه لا يلزم وقوعه الي الان اذ بقي الي يوم القيمة
ازمان يمكن ان يقع فيها ما ذكر وهذا القول والاستدلال
عليه والجواب عنه من اضعف الاشياء عند ايمة الحديث
وحفاظهم الذين كانوا يتضلعون من حفظ الصحاح ويحفظون
امثالها واضعافها من المكذوبات خشية ان تروج عليهم
او علي احد من الناس رحمهم الله ورضي عنهم ٥ النوع الثاني
والعشرون **المقلوب** وقد يكون في الاسناد كله او
بعضه فالاول كما ركب مهرة المحدثين ببغداد للبخاري حين قدم
عليهم اسناد هذا الحديث علي متن حديث اخر وركبوا متن هذا

عليه

الحديث

الحديث على اسناد اخر وقلبوا **مثاله** ما هو من حديث سالم عن
نافع وما هو من حديث نافع عن سالم وهو من القبيل الثاني ه
وصنعوا ذلك في نحو مائة حديث أو أزيد فلما قرأوها عليه رد أوه
كل حديث الى اسناده وكل اسناد الى متنه ولم يرج عليه
موضع واحد مما قلبوه وركبوه فعظم عندهم جدا وعرفوا منزلته
لكونه من هذا الشان فرحمه الله وادخله الجنان **وقد** نبه
الشيخ ابو عمرو ههنا على انه لا يلزم من الحكم بضعف سند
الحديث المعين الحكم بضعفه في نفسه اذ قد يكون له اسناد
آخر الا ان ينص امام على انه لا يروى الا من هذا الوجه
قلت يكفي في المناظرة تضعيف الطريق التي ابداها المناظر وينقطع
اذ الاصل عدم ما سواها حتى يثبت بطريق اخرى والله اعلم
قال ويجوز رواية ما عدا الموضوع في باب الترغيب والترهيب
والقصص والمواعظ ونحو ذلك الا في باب صفات الله عز وجل
وفي باب الحلال والحرام قال وممن يرخص في رواية الضعيف
فيما ذكرناه ابن مهدي واحمد بن حنبل رحمهما الله قال

وإذا عزوته إلى النبي صلى الله عليه وسلم من غير إسناد فلا
تقل قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا وكذا وما أشبه ذلك
من الألفاظ الجازمة بل بصيغة التمريض وكذا فيما يشك في
صحته أيضا ٥ النوع الثالث والعشرون معرفة
من تقبل روايته ومن لا تقبل وبيان الجرح والتعديل ٥ المقبول
الثقة الضابط لما يرويه وهو المسلم العاقل البالغ سالما من
أسباب الفسق وخوارم المروءة وأن يكون مع ذلك
متيقظا غير مغفل حافظا إن حدث من حفظه فاهما إن
حدث على المعنى فإن اختل شرط مما ذكرنا ردت روايته
وتثبت عدالة الراوي باشتهاره بالخير والثناء الجميل عليه
أو بتعديل الأئمة أو اثنين منهم له أو واحد على الصحيح ولو
بروايته عنه في قول قال ابن الصلاح وتوسع ابن عبد البر
فقال كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول
أمره على العدالة حتى يتبين جرحه لقوله عليه السلام
يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله قال وفيما قاله اتساع غير

مرضي والله أعلم قلت لو صح ما ذكره من الحديث لكان ما ذهب
إليه قويا ولكن في صحته نظر قوي والأغلب عدم صحته والله
أعلم ٥ ويعرف ضبط الراوي بموافقة الثقات لفظا او معنى
وعكسه عكسه والتعديل مقبول من غير ذكر السبب لأن
تعداده يطول فقبل إطلاقه بخلاف الجرح فإنه لا يقبل إلا
مفسرا لاختلاف الناس في الأسباب المفسقة فقد يعتقد
الجارح شيئا مفسقا فيضعفه ولا يكون كذلك في نفس الأمر
أو عند غيره فلهذا اشترط بيان السبب في الجرح قال
الشيخ أبو عمرو وأكثر ما يوجد في كتب الجرح والتعديل فلان
ضعيف أو متروك ونحو ذلك فإن لم يكتف به انسد باب
كبير في ذلك وأجاب بأنا إذا لم نكتف به توقفنا في أمره
لحصول الريبة عندنا بذلك قلت أما كلام هؤلاء الأئمة
المنتصبين لهذا الشأن فينبغي أن يؤخذ مسلما من غير ذكر
أسباب وذلك للعلم بمعرفتهم واطلاعهم واضطلاعهم
في هذا الشأن واتصافهم بالإنصاف والديانة والخبرة

والنص لا سيما اذا اتفقوا على تضعيف الرجل او كونه متروكا
او كذابا ونحو ذلك فالمحدث الماهر لا يتخالجه في مثل هذا
وقفة في موافقتهم لصدقهم وامانتهم ونصحهم ولهذا
يقول الشافعي في كثير من كلامه على الاحاديث لا يثبته اهل
العلم بالحديث ويرده ولا يحتج به بمجرد ذلك والله اعلم ٥
اما اذا تعارض جرح وتعديل فينبغي ان يكون الجرح حينئذ
مفسرا وهل هو المقدم او الترجيح بالكثرة او الاحفظ ٥
فيه نزاع مشهور في اصول الفقه وفروعه وعلم الحديث
والله اعلم ٥ ويكفي قول الواحد في التعديل والترجيح على
الصحيح واما رواية الثقة عن شيخ فهل يتضمن تعديله
ذلك الشيخ فيه ثلاثة اقوال ثالثها ان كان لا يروي الا ام لا
عن ثقة فتوثيق والا فلا والصحيح لا يكون توثيقا له
حتى ولو كان ممن ينص على عدالة شيوخه ولو قال
حدثني الثقة لا يكون ذلك توثيقا له على الصحيح لانه قد
يكون ثقة عنده لا عند غيره وهذا واضح ولله الحمد ٥

قالوا وكذلك فتيا العالم او عمله على وفق حديث لا يستلزم تصحيحه له **قلت** وفي هذا نظر اذا لم يكن في الباب غير ذلك الحديث او تعرض للاحتجاج به في فتياه او حكمه او استشهد به عند العمل بمقتضاه قال ابن الحاجب وحكم الحاكم المشترط العدالة تعديل باتفاق • واما اعراض العالم عن الحديث المعين بعد العلم به فليس قادحا في الحديث باتفاق لانه قد يعدل عنه لمعارض ارجح عنده مع اعتقاد صحته ٥ **مسئلة** مجهول العدالة ظاهرا وباطنا لا تقبل روايته عند الجماهير ومن جهلت عدالته باطنا ولكنه عدل في الظاهر وهو المستور فقد قال بقبوله بعض الشافعيين ورجح ذلك سليم بن ايوب الفقيه ووافقه ابن الصلاح وقد حررت البحث في ذلك في المقدمات والله اعلم ٥ **فاما** المبهم الذي لم يسم او من سمي ولا تعرف عينه فهذا ممن لا يقبل روايته احد علمناه ولكنه اذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير فانه يستانس

سائر بقبولهم

بروايته ويستشهدا بها في مواطن وقد وقع في مسند الامام
احمد وغيره من هذا القبيل كثير والله اعلم قال
الخطيب البغدادي وغيره وترتفع الجهالة عن الراوي بمعرفة
العلماء له او برواية عدلين عنه قال الخطيب لا يثبت له
حكم العدالة بروايتهما عنه وعلى هذا النمط مشى ابن حبان
وغيره بل حكم له بالعدالة بمجرد هذه الحالة والله اعلم ٥
قالوا فاما من لم يرو عنه سوى واحد مثل عمرو ذي
مر وجبار الطائي وسعيد بن ذي حدان تفرد بالرواية
عنهم ابو اسحاق السبيعي وجري بن كليب تفرد عنه قتادة
قال الخطيب والهزهاز بن ميزن تفرد عنه الشعبي
قال ابن الصلاح وروى عنه الثوري وقال ابن الصلاح وقد
روى البخاري لمرداس الاسلمي ولم يرو عنه سوى قيس
بن ابي حازم ومسلم لربيعة بن كعب ولم يرو عنه سوى
ابي سلمة بن عبد الرحمن قال وذلك مصير منهما الى ارتفاع
الجهالة برواية واحد وذلك متجه كالخلاف في الاكتفاء

بِوَاجِلِيهِ فِي التَّعْدِيلِ قُلْتُ تَوْجِيهٌ جَيِّدٌ لَكِنَّ الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمٌ إِنَّمَا
اكْتَفَيَا فِي ذَلِكَ بِرِوَايَةِ الْوَاحِدِ فَقَطْ لِأَنَّ هَذَيْنِ صَحَابِيَّانِ وَجَهَالَةُ
الصَّحَابِيِّ لَا تَضُرُّ بِخِلَافِ غَيْرِهِ وَاللهُ أَعْلَمُ ٥ مَسْأَلَةٌ الْمُبْتَدِعُ إِنْ
كُفِّرَ بِبِدْعَتِهِ فَلَا إِشْكَالَ فِي رَدِّ رِوَايَتِهِ وَإِذَا لَمْ يُكَفَّرْ فَإِنِ اسْتَحَلَّ
الْكَذِبَ رُدَّتْ أَيْضًا وَإِنْ لَمْ يَسْتَحِلَّ الْكَذِبَ فَهَلْ يُقْبَلُ أَوْ لَا يُفَرَّقُ
بَيْنَ كَوْنِهِ دَاعِيَةً أَوْ غَيْرَ دَاعِيَةٍ فِي ذَلِكَ نِزَاعٌ قَدِيمٌ وَحَدِيثٌ
وَالَّذِي عَلَيْهِ الْأَكْثَرُونَ التَّفْصِيلُ بَيْنَ الدَّاعِيَةِ وَغَيْرِهِ وَقَدْ
حُكِيَ عَنْ نَصِّ الشَّافِعِيِّ وَقَدْ حَكَى ابْنُ حِبَّانَ عَلَيْهِ الِاتِّفَاقَ فَقَالَ
لَا يَجُوزُ الِاحْتِجَاجُ بِهِ عِنْدَ أَئِمَّتِنَا قَاطِبَةً لَا أَعْلَمُ بَيْنَهُمْ فِيهِ خِلَافًا
قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ وَهَذَا أَعْدَلُ الْأَقْوَالِ وَأَوْلَاهَا وَالْقَوْلُ بِالْمَنْعِ
مُطْلَقًا بَعِيدٌ مُبَاعِدٌ لِلشَّائِعِ عَنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ فَإِنَّ كُتُبَهُمْ
طَافِحَةٌ عَنِ الْمُبْتَدِعَةِ غَيْرِ الدُّعَاةِ فَفِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِهِمْ فِي
الشَّوَاهِدِ وَالْأُصُولِ كَثِيرٌ وَاللهُ أَعْلَمُ ٥ قُلْتُ وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ
فَمِنِّي أَقْبَلُ شَهَادَةَ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ إِلَّا الْخَطَّابِيَّةَ مِنَ الرَّافِضَةِ
لِأَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ الشَّهَادَةَ بِالزُّورِ لِمُوَافِقِيهِمْ فَلَمْ يُفَرِّقِ الشَّافِعِيُّ

في هذا النص بين الداعية وغيره ثم ما الفرق في المغني بينهما
وهذا البخاري قد خرج لعمران بن حطان الخارجي مادح عبد
الرحمن بن ملجم قاتل علي وهذا من اكبر الدعوة الى البدعة والله
اعلم ٥ مسئلة التائب من الكذب في حديث الناس تقبل روايته
خلافا لابي بكر الصيرفي فاما ان كان قد كذب في الحديث متعمدا
فنقل بن الصلاح عن احمد بن حنبل وابي بكر الحميدي شيخ البخاري
انه لا تقبل روايته ابدا وقال ابو المظفر السمعاني من كذب
في خبر واحد وجب اسقاط ما تقدم من حديثه قلت
ومن العلماء من كفر متعمد الكذب في الحديث النبوي ومنهم
من يحتم قتله وقد حررت ذلك في المقدمات واما من غلط في
حديث فبين له الصواب فلم يرجع اليه فقال بن المبارك
واحمد بن حنبل والحميدي لا تقبل روايته ايضا وتوسط بعضهم
فقال ان كان عدم رجوعه الى الصواب عنادا فهذا يلتحق بمن
كذب عمدا والا فلا والله اعلم ٥ ومن ههنا ينبغي التحرز من
الكذب كل ما امكن فلا يحدث الا من اصل معتمد ويجتنب

الشواذ والمنكرات فقد قال القاضي ابو يوسف من تتبع غرايب
الحديث كذب وفي الأثر كفى بالمرء إثما ان يحدث بكل ما سمع ٥
مسئله اذا حدث ثقة عن ثقة بحديث فانكر الشيخ
سماعه لذلك بالكلية فاختار ابن الصلاح انه لا تقبل
روايته عنه لجزمه بانكاره ولا يقدح ذلك في عدالة الراوي
عنه فيما عداه بخلاف ما اذا قال لا اعرف هذا الحديث
من سماعي فانه تقبل روايته عنه ٥ واما اذا نسيه
فان الجمهور يقبلونه ورده بعض الحنفية كحديث سليمان
بن موسى عن الزهري عن عروة عن عايشة انما امراة
نكحت نفسها بغير اذن وليها فنكاحها باطل قال
ابن جريج فلقيت الزهري فسالته عنه فلم يعرفه ٥
وكحديث ربيعة بن سهيل عن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
قضى بالشاهد واليمين ثم نسي سهيل لآفة حصلت له
فكان يقول حدثني ربيعة عني ٥ قلت هذا اولى
بالقبول من الأول وقد جمع الخطيب البغدادي كتابا فيمن

حدث بحديث ثم نسي **مسئلة** ومن اخذ على التحديث اجرة

هل تقبل روايته ام لا روي عن احمد واسحق وابي حاتم

انه لا يكتب عنه لما فيه من خرم المروة وترخص فيه

ابو نعيم الفضل بن دكين وعلي بن عبد العزيز واخرون

كما توخذ الاجرة على تعليم القرآن **وقد** ثبت في صحيح البخاري

ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله وقد افتى الشيخ ابو

اسحق الشيرازي فقيه العراق ببغداد لابي الحسين بن

النقور باخذ الاجرة لشغل المحدثين له عن التكسب لعياله

مسئلة قال البغدادي اعلا العبارات في التعديل والتجريح الخطيب

حجة ان يقال حجة او ثقة وادناها ان يقال كذاب **قلت**

وبين ذلك امور كثيرة يعسر ضبطها **وقد** تكلم الشيخ

ابو عمرو على مراتب منها وثم اصطلاحات لاشخاص ينبغي

التوقيف عليها من ذلك ان البخاري اذا قال في الرجل

سكتوا عنه او فيه نظر فانه يكون في ادنى المنازل واردها

عنده ولكنه لطيف العبارة في التجريح فليعلم ذلك

وقال بن معين إذا قلت ليس به بأس فهو ممن يكتب حديثه
وينظر فيه وروي بن الصلاح عن احمد بن صالح المصري
انه قال لا يترك الرجل حتي يجتمع الجميع علي ترك حديثه ٥
وقد بسط بن الصلاح الكلام في ذلك والواقف علي عبارات
القوم يفهم مقاصدهم بما عرف من عباراتهم في غالب الأحوال
احوالهم وبقراين ترشد الي ذلك والله الموفق ٥ قال
بن الصلاح وقد فقدت شروط الأهلية في غالب اهل زماننا
ولم يبق الا مراعاة اتصال السلسلة في الاسناد فينبغي ان
لا يكون الشيخ مشهورا بفسق ونحوه وان يكون ذلك
ماخوذا عن ضبط سماعه من مشايخه من اهل الخبرة بهذا
الشان والله اعلم ٥ الرابع والعشرون في كيفيه
سماع الحديث وتحمله وضبطه ٥ يصح تحمل الصغار الشهادة
والاخبار وكذلك الكفار اذا اداوا ما حملوه في حال كمالهم
وهو الاحتلام والاسلام وينبغي المبادرة الي اسماع الولدان
الحديث النبوي والعادة المطردة في أهل هذه الاعصار

متطاولة صح

حضور صح

وما قبلها بمدة أن الصغير يكتب له سماع إلى تمام خمس سنين
من عمره ثم بعد ذلك يسمي سماعا واستانسوا في ذلك بحديث
محمود بن الربيع انه عقل مجة مجها رسول الله صلي الله صلي
الله عليه وسلم في وجهه من دلو في دارهم وهو بن خمس
سنين رواه البخاري فجعلوه فرقا بين السماع والحضور
وفي رواية وهو بن اربع سنين وضبطه بعض الحفاظ بسن
التمييز وقال بعضهم ان يفرق بين الدابة والحمار وقال
بعض الناس لا ينبغي السماع الا بعد العشرين سنة وقال
بعض عشر وقال اخرون ثلثون والمدار في ذلك كله علي
التمييز فمتي كان الصبي يعقل كتب له سماع قال الشيخ ابو
عمرو وبلغنا عن ابرهيم بن سعيد الجوهري رحمه الله انه قال رايت
صبيا ابن اربع سنين قد حمل الي المامون قد قرا القران
ونظر في الراي غير انه اذا جاع يبكي وانواع تحمل الحديث ثمانية
الاول السماع وتارة يكون من لفظ المسمع تارة حفظا او من
كتاب قال القاضي عياض فلا خلاف حينئذ ان يقول السامع

حدثنا واخبرنا وأنبانا وسمعت وقال لنا وذكر لنا فلان
وقال الخطيب ارفع العبارات سمعت ثم حدثنا وحدثني قال
وقد كان جماعة من اهل العلم لا يكادون يخبرون عما سمعوه
من الشيخ الا بقولهم اخبرنا منهم حماد بن سلمة وابن المبارك
وهشيم ويزيد بن هرون وعبد الرزاق ويحيى بن يحيى التميمي
واسحق بن راهويه وآخرون كثيرون قال ابن الصلاح وينبغي
ان يكون حدثنا واخبرنا اعلى من سمعت لانه قد لا يقصده
بالإسماع بخلاف ذلك والله اعلم اه حاشية قلت بل الذي
ينبغي ان يكون اعلا العبارات على هذا ان يقول حدثني فانه
اذا قال حدثنا او اخبرنا قد لا يكون قصده الشيخ بذلك
ايضا لاحتمال ان يكون في جمع كثير والله اعلم اه الثاني
القراءة على الشيخ حفظا او من كتاب وهو العرض عند الجمهور
والرواية بها سائغة عند العلماء لا عند شذوذ لا يعتد
بخلافهم ومستند العلماء حديث ضمام بن ثعلبة وهو في
الصحيح وهي دون السماع من لفظ الشيخ وعن مالك وابي

ابن م

حنيفة وابي ذيب انها اقوي وقيل هما سوا ويعزي ذلك الي
اهل الحجاز والكوفة والي مالك ايضا واشياخه من اهل المدينة
والي اختيار البخاري والصحيح الاول وعليه علما المشرق فاذا حدث
بها يقول قرات او قري علي فلان وانا اسمع فاقر به او اخبرنا
او حدثنا قراة عليه وهذا واضح فان اطلق ذلك جاز عند مالك
والبخاري ويحيي بن سعيد القطان والزهري وسفين بن عيينة
ومعظم الحجازين والكوفيين حتي ان منهم من سوغ سمعت ايضا
ومنع من ذلك احمد والنساي وبن المبارك ويحيي بن يحيي التميمي
والثالث انه يجوز اخبرنا ولا يجوز حدثنا وبه قال الشافعي ومسلم
والنساي ايضا وجمهور المشارقة بل نقل ذلك عن اكثر المحدثين
وقد قيل ان اول من فرق بينهما بن وهب قال الشيخ ابو عمرو
وقد سبقه الي ذلك بن جريج والاوزاعي قال وهو الشايع الغالب
علي اهل الحديث ٥ فرع اذا قري علي الشيخ من نسخة وهو
يحفظ ذلك فجيد قوي وان لم يحفظ والنسخة بيد موثوق به
فكذلك علي الصحيح المختار الراجح ومنع من ذلك مانعون وهو عسر

فان لم تكن نسخة الا التي بيد القارئ وهو موثوق به فتصح ايضا
ولام فرع يشترط ان يقر الشيخ بما قرئ عليه نطقا بل
يكفي سكوته واقراره عليه عند الجمهور وقال
اخرون من الظاهرية وغيرهم لا بد من استنطاقه بذلك وبه
قطع الشيخ ابو اسحق الشيرازي وابن الصباغ وسليم الرازي
قال ابن الصباغ ان لم يتلفظ لم تجز الرواية ويجوز العمل بما سمع
عليه فرع قال ابن وهب والحاكم يقول فيما قرئ على
الشيخ وهو وحده حدثني فان كان معه غيره حدثنا وفيما قراه
على الشيخ وحده اخبرني فان قرأ غيره أخبرنا قال ابن
الصلاح وهذا حسن فايق فان شك اتى بالمحقق وهو الوحدة
عزم حدثني او اخبرني عند ابن الصلاح والبيهقي ويحيى بن سعيد
القطان يأتي بالادنى وهو حدثنا او اخبرنا قال
الخطيب البغدادي وهذا الذي قاله ابن وهب مستحب لا مستحق
بلغ مقابلة عند اهل العلم كافة فرع اختلفوا في صحة سماع من ينسخ او
اسماعه فمنع من ذلك ابرهيم الحربي وابن عدي وأبو اسحق

الأسفرايني وقال ابو بكر احمد بن اسحق الصبغي يقول حضرت ولا
يقول حدثنا ولا اخبرنا وجوزه موسى بن هرون الحافظ وكان ابن
المبارك ينسخ وهو يقرأ عليه وقال ابو حاتم كتبت عند عارم
وعمرو بن مرزوق ٥ وحضر الدارقطني وهو شاب مجلس اسمعيل الصفار
وهو يملي والدارقطني ينسخ جزوا فقال له بعض الحاضرين لا يصح سماعك
وانت تنسخ فقال فهمي للاملا بخلاف فهمك فقال له كم املى
الشيخ حديثا الى الان فقال الدارقطني ثمانية عشر حديثا ثم
سردها كلها عن ظهر قلب باسنادها ومتونها فتعجب الناس
منه وكان شيخنا الحافظ ابو الحجاج المزي تغمده الله
برحمته يكتب في مجلس السماع وينعس في بعض الاحيان ويرد
على القاري ردا جيدا بينا واضحا بحيث يتعجب القاري من
نفسه انه يغلط فيما في يده وهو مستيقظ والشيخ ناعس
وهو انبه منه ذلك فضل الله يؤتيه من يشا ٥ قال
ابن الصلاح وكذلك التحدث في مجلس السماع وما اذا كان القاري
سريع القراة او كان السامع بعيدا من القاري ثم اختار

باسانيدها م

انه يغتفر اليسير من ذلك وانه اذا كان يفهم ما يقرا مع النسخ
فالسماع صحيح وينبغي ان يجبر ذلك بالاجازة بعد ذلك كله ٥
هذا هو الواقع في زماننا اليوم انه يحضر مجلس
السماع من يفهم ومن لا يفهم والبعيد من القاري والناعس
والمتحدث والصبيان الذين لا ينضبط امرهم بل يلعبون غالبا
ولا يشتغلون بمجرد السماع وكل هولاء قد كان يكتب لهم السماع
بحضرة شيخنا الحافظ ابي الحجاج المزي رحمه الله وبلغني عن
القاضي تقي الدين سليمان المقدسي انه زجر في مجلسه الصبيان
عن اللعب فقال لا تزجروهم فانا انما سمعنا مثلهم وقد
روي عن الامام العلم عبد الرحمن بن مهدي انه قال يكفيك من الحديث
شمه وكذا قال غير واحد من الحفاظ وقد كانت المجالس
تعقد ببغداد وبغيرها من البلاد فيجتمع الفيام من الناس
بل الالوف المولفة ويصعد المستملى على الاماكن المرتفعة
ويبلغون عن المشايخ ما يملون فيحدث الناس عنهم بذلك
مع ما يقع في مثل هذه المجامع من اللغط والكلام وحكى الاعمش

أحدهم

انهم كانوا في حلقة ابرهيم اذا لم يسمع الكلمة جيدا استفهمها من جاره وقد وقع هذا في بعض الاحاديث عن عقبة بن عامر وجابر بن سمرة وغيرهما وهذا هو الاصلح للناس وان كان قد تورع اخرون وشددوا في ذلك وهو القياس والله اعلم

ويجوز السماع من وراء حجاب كما كان السلف يروون عن امهات المؤمنين واحتج بعضهم بحديث حتى ينادي ابن ام مكتوم وقال بعضهم عن شعبة اذا حدثك من لا ترى شخصه فلا تروعنه فلعله شيطان قد تصور في صورته يقول حدثنا اخبرنا وهذا عجيب وغريب جدا اذا حدثه بحديث ثم قال لا تروه عني او رجعت عن اسماعك ونحو ذلك ولم يبد مستندا سوى المنع اليابس او اسمع قوما فخص بعضهم وقال لا اجيز لفلان ان يروي عني شيئا فانه لا يمنع من صحة الرواية عنه ولا التفات الى قوله وقد حدث النسائي عن الحرث بن مسكين والحالة هذه وافتى الشيخ ابو اسحق الاسفرايني بذلك الاجازة والرواية بها جايزة

ابو الوليد

عند الجمهور وادعى القاضي الباجي الاجماع على ذلك ونقضه ابن الصلاح بما رواه الربيع عن الشافعي انه منع من الروايه بها وبذلك قطع الماوردي وعزاه الى مذهب الشافعي وكذلك قطع بالمنع القاضي حسين بن محمد المروروذي صاحب التعليقه وقالا جميعا لو جازت الرواية بالإجازة لبطلت الرحلة

وكذا روي عن شعبة بن الحجاج وغيره من ايمة الحديث وحفاظه وممن ابطلها ابرهيم الحربي وابو الشيخ محمد بن عبد الله الاصبهاني وابو نصر الوايلي السجزي

وحكي ذلك عن جماعة ممن لقيهم ثم هي اقسام اجازة من معين لمعين في معين بأن يقول اجزتك ان تروي عني هذا الكتاب او هذه الكتب وهي المناولة فهذه جايزة عند الجماهير حتى الظاهرية لكن خالفوا في العمل بها لأنها في معنى المرسل عندهم اذ لم يتصل السماع اجازة لمعين في غير معين مثل ان يقول اجزتك ان تروي عني ما ارويه او ما صح عندك من مسموعاتي ومصنفاتي وهذا مما

يجوزه الجمهور ايضا رواية وعملا الاجازة لغير
معين مثل ان يقول اجزت للمسلمين او الموجودين او لمن قال
لا اله الا الله وتسمى الاجازة العامة وقد اعتبرها طايفة
من الحفاظ والعلماء فممن جوزها الخطيب البغدادي ونقلها
عن شيخه القاضي ابي الطيب الطبري ونقلها ابو بكر الحازمي
عن شيخه ابي العلا الهمداني الحافظ وغيرهم من محدثي المغاربة
رحمهم الله ٥ الاجازة للمجهول او بالمجهول فقاسدة
وليس منها ما يقع من الاستدعاء لجماعة مسمين لا يعرفهم
المجيز او لا يتصفح انسابهم ولا عدتهم فان هذا سايغ
شايع كما لا يستحضر المسمع انساب من يحضر مجلسه ولا
عدتهم والله اعلم ولو قال اجزت رواية هذا الكتاب
لمن احب روايته عني فقد كتبه ابو الفتح محمد بن الحسين
الازدي وسوغه غيره وقواه بن الصلاح ٥ وكذلك
لو قال اجزتك ولولدك ونسلك وعقبك رواية هذا الكتاب
او ما يجوز لي روايته فقد جوزها جماعة منهم ابو بكر بن ابي

داود

داود قال لرجل اجزت لك ولا ولادك ولحبل الحبلة وأما لو
قال اجزت لمن يوجد من بني فلان فقد حكي الخطيب جوازها
عن القاضي ابي يعلى بن الفرا الحنبلي وابي الفضل بن عمروس
المالكي وحكاه بن الصباغ عن طايفة ثم ضعف ذلك وقال
هذا ينبني على ان الاجازة اذن او محادثة وكذلك ضعفها بن
الصلاح واورد الاجازة للطفل الصغير الذي لا يخاطب مثله ٥
وذكر الخطيب انه قال للقاضي ابي الطيب ان بعض اصحابنا قال
لا تصح الاجازة الا لمن يصح سماعه فقال قد يجيز الغايب عنه
ولا يصح سماعه منه ثم رجح الخطيب صحة الاجازة للصغير قال
وهو الذي راينا كافة شيوخنا يفعلونه يجيزون للاطفال
من غير ان يسالوا عن اعمارهم ولم نرهم اجازوا لمن لم يكن
موجودا في الحال والله اعلم ٥ ولو قال اجزت لك ان
تروي عني ما صح عندك مما سمعته فالاول جيد والثاني فاسد
وقد حاول بن الصلاح تخريجه على ان الاجازة اذن كالوكالة
وفيما لو قال وكلتك في بيع ما سأملكه خلاف وأما الاجازة

وما سأسمعه م

بما يرويه اجازة فالذي عليه الجمهور الرواية بالاجازة على الاجازة
وان تعددت ممن نص على ذلك الدارقطني وشيخه ابو العباس
بن عقدة والحافظ ابو نعيم الاصبهاني والخطيب وغير واحد من
العلماء قال بن الصلاح ومنع من ذلك بعض من لا يعتد به
من المتاخرين والصحيح الذي عليه العمل جوازه وشبهوا ذلك
بتوكيل الوكيل ٥ القسم الرابع المناوله فان كان معها
اجازة مثل ان يناول الشيخ للطالب كتابا من سماعه ويقول
له اروه عني او يملكه اياه او يعيره لينسخه ثم
يعيده اليه او ياتيه الطالب بكتاب من سماعه فيتامله ثم
يقول اروه عني هذا ويسمى هذا عرض المناولة وقد قال
الحاكم ان هذا اسماع عند كثير من المتقدمين وحكوه عن
مالك نفسه والزهري وربيعة ويحيى بن سعيد الانصاري
من اهل المدينة ومجاهد وابي الزبير وسفين بن عيينه من
المكيين وعلقمة وابرهيم والشعبي من الكوفة وقتادة وابي
العالية وابي المتوكل الناجي من البصرة وابن وهب وبن القسم

واشهب من اهل مصر وغيرهم من اهل الشام والعراق ونقله
عن جماعة من مشايخه قال ابن الصلاح وقد خلط في كلامه
عرض المناولة بعرض القراءة ثم قال الحاكم والذي عليه جمهور
فقهاء الاسلام الذين افتوا في الحرام والحلال فانهم لم يروه
سماعا وبه قال الشافعي وابو حنيفة واحمد واسحق والثوري
والاوزاعي وابن المبارك ويحيى بن يحيى والبويطي والمزني وعليه
عهدنا ائمتنا واليه ذهبوا واليه نذهب والله اعلم **واما**
اذا لم يملكه الشيخ الكتاب ولم يعره اياه فانه فانه منحط عما
قبله حتى ان منهم من يقول هذا مما لا فائدة فيه ويبقى مجرد الاجازة الكتاب
قلت اما اذا كان مشهورا كالبخاري ومسلم او شيء من
الكتب المشهورة فهو كما لو ملكه او اعاره اياه والله اعلم
ولو تجردت المناولة عن الاذن في الرواية فالمشهور انه لا
تجوز الرواية بها وحكى الخطيب عن بعضهم جوازها قال
ابن الصلاح ومن الناس من جوز الرواية بمجرد اعلام الشيخ
للطالب ان هذا سماعه والله اعلم **ويقول** الراوي بالاجازة

ابنا نا فان قال اجازة فهو احسن ويجوز ابنا نا وحدثنا عند
جماعة من المتقدمين وقد تقدم النقل عن جماعة انهم جعلوا
عرض المناولة المقرون بالاجازة بمنزلة السماع فهولا يقولون
حدثنا واخبرنا بلا اشكال والذي عليه جمهور المحدثين قديما
وحديثا انه لا يجوز اطلاق حدثنا ولا اخبرنا بل مقيدا وكان
الاوزاعي يخصص الاجازة بقوله خبرنا بالتشديد ٥ القسم
الخامس المكاتبة بان يكتب اليه بشي من حديثه فان اذن
له في روايته عنه فهو كالمناولة المقرونة بالاجازة وان
لم تكن معها اجازة فقد جوز الرواية بها ايوب ومنصور
والليث وغير واحد من الفقهاء الشافعية والاصوليين وهو
المشهور وجعلوا ذلك اقوى من الاجازة المجردة وقطع
الماوردي بمنع ذلك والله اعلم ٥ وجوز الليث ومنصور
في المكاتبة ان يقول اخبرنا وحدثنا مطلقا والاحسن
الاليق تعيينه بالمكاتبة ٥ القسم السادس اعلام
الشيخ ان هذا الكتاب سماعه من فلان من غير ان ياذن له

في روايته عنه فقد سوغ الرواية بمجرد ذلك طوائف من المحدثين
والفقهاء منهم ابن جريج وقطع به ابن الصباغ واختاره غير واحد
من المتأخرين حتى قال بعض الظاهرية لو أعلمه بذلك ونهاه عن
روايته عنه فله روايته كما لو نهاه عن رواية ما سمعه منه ه
السابع الوصية بأن يوصي بكتاب له كان يرويه لشخص
فقد ترخص بعض السلف في رواية الموصى له بذلك الكتاب عن الموصي
وشبهوا ذلك بالمناولة وبالإعلام بالرواية قال ابن الصلاح
وهذا بعيد جدا وهو إما زلة عالم أو متأول على أن يكون أراد بذلك
الرواية عنه بالوجادة فالله أعلم الثامن الوجادة
وصورتها أن يجد حديثا أو كتابا بخط شخص بإسناده فله أن يرويه
عنه على سبيل الحكاية فيقول وجدت بخط فلان حدثنا
فلان ويسند ويقع هذا كثيرا في مسند الإمام أحمد يقول ابنه
عبد الله وجدت بخط أبي حدثنا فلان ويسوق الحديث وله أن يقول
قال فلان إذا لم يكن فيه تدليس يوهم اللقي قال ابن الصلاح
وجازف بعضهم فأطلق فيه حدثنا وأخبرنا وانتقد ذلك على فاعله

وله أن يقول فيما وجد من تصنيفه بغير خطه ذكر فلان وقال
فلان أيضا ويقول بلغني عن فلان فيما لم يتحقق أنه من تصنيفه
أو مقابلة كتابه والله أعلم قلت الوجادة ليست من باب الرواية
وإنما هي حكاية عما وجده في الكتاب وأما العمل بها فمنع منه طائفة
كثيرة من الفقهاء والمحدثين أو أكثرهم فيما حكاه بعضهم ونقل
عن الشافعي وطائفة من أصحابه جواز العمل بها قال ابن
الصلاح وقطع بعض [illegible] الأصول بوجوب العمل بها عند حصول
الثقة به قال ابن الصلاح وهذا هو الذي لا يتجه غيره في الأعصار المتأخرة
لتعذر شرط الرواية في هذا الزمان يعني فلم يبق إلا مجرد وجادات
قلت وقد ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال أي الخلق أعجب إليكم إيمانا قالوا الملائكة قال
وكيف لا يؤمنون وهم عند ربهم وذكروا الأنبياء فقال وكيف
لا يؤمنون والوحي ينزل عليهم قالوا فنحن قال وكيف لا تؤمنون
وأنا بين أظهركم قالوا فمن يا رسول الله قال قوم يأتون من بعدكم
يجدون صحفا يؤمنون بما فيها وقد ذكرنا الحديث بإسناده ولفظه

المحققين من أصحابه
وهذا

في شرح البخاري ولله الحمد فيؤخذ منه مدح من عمل بالكتب المعتمدة
بمجرد الوجادة لها والله اعلم ٥ النوع الخامس والعشرون في كتابة
الحديث وضبطه وتقييده ٥ قد ورد في صحيح مسلم عن ابي سعيد
مرفوعا من كتب عني شيئا سوى القرآن فليمحه قال ابن الصلاح
وممن روينا عنه كراهة ذلك عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت
وابو موسى وابو سعيد في جماعة اخرين من الصحابة والتابعين
قال وممن روينا عنه اباحة ذلك او فعله علي وابنه
الحسن وانس وعبد الله بن عمرو بن العاص في جمع من الصحابة
والتابعين قلت وثبت في الصحيحين ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اكتبوا لابي شاه وقد تحرر هذا الفصل في اوايل
كتابنا المقدمات ولله الحمد قال البيهقي وابن الصلاح
وغير واحد لعل النهي عن ذلك كان حين يخاف التباسه
بالقرآن والاذن فيه حين امن ذلك والله اعلم ٥ وقد حكي
اجماع العلماء في الاعصار المتاخرة على تسويغ كتابة الحديث
وهذا امر مستفيض شايع ذايع من غير نكير فاذا تقرر هذا

مة
ح

فينبغي لكاتب الحديث او غيره من العلوم ان يضبط ما يشكل
منه او قد يشكل على بعض الطلبة في اصل الكتاب نقطا وشكلا
واعرابا على ما هو المصطلح عليه بين الناس ولو قيد في الحاشية
لكان حسنا وينبغي توضيحه ويكره التدقيق والتعليق
في الكتابة لغير عذر قال الامام احمد لابن عمه
حنبل وقد راه يكتب دقيقا لا تفعل فانه يخونك احوج ما
تكون اليه قال ابن الصلاح وينبغي ان يجعل بين كل
حديثين دايرة وممن بلغنا عنه ذلك ابو الزناد واحمد بن
حنبل وابرهيم الحربي وابن جرير الطبري ٥ قلت
قد رايته في خط الامام احمد بن حنبل رحمه الله تعالى قال
الخطيب البغدادي وينبغي ان يترك الدايرة غفلا فاذا قابلها
نقط فيها نقطة قال ابن الصلاح ويكره ان يكتب عبد
الله بن فلان فيجعل عبد الله في اخر سطر والجلالة في اول
سطر بل يكتبهما في سطر واحد قال وليحافظ على الثناء على
الله والصلاة على رسوله وان تكرر فلا يسام فان فيه خيرا

كثيرا قال وما وجد من خط الامام احمد من غير صلاة فمحمول
على انه اراد الرواية قال الخطيب وبلغني انه كان يصلي على النبي
صلى الله عليه وسلم نطقا لا خطا قال ابن الصلاح وليكتب
الصلاة والتسليم مجلسة لا رمزا قال ولا يقتصر على قوله عليه
السلام يعني وليكتب صلى الله عليه وسلم واضحة كاملة قال
وليقابل اصله باصل معتمد مع نفسه ومع غيره من موثوق به
ضابط قال ومن الناس من شدد وقال لا يقابل الا مع نفسه
قال وهذا مرفوض مردود وقد تكلم الشيخ ابو عمرو على ما
يتعلق بالتخريج والتضبيب والتصحيح وغير ذلك من الاصطلاحات
المطردة والخاصة ما اطال الكلام فيه جدا وتكلم على
كتابة ح بين الاسنادين وانها ح مهملة من التحويل او الحايل
بين الاسنادين او عبارة عن قوله الحديث قلت ومن الناس
من يتوهم انها خا معجمة اي اسناد اخر والمشهور الاول
وحكي بعضهم الاجماع عليه ٥ النوع السادس والعشرون في
صفة رواية الحديث ٥ قال ابن الصلاح شدد قوم

في الرواية فاشترط بعضهم ان تكون الرواية من حفظ الراوي
او تذكره وحكاه عن مالك وابي حنيفة وابي بكر الصيدلاني المروزي
واكتفى اخرون وهم الجمهور بثبوت سماع الراوي لذلك الذي
يسمع عليه وان كان بخط غيره وان غابت عنه النسخة
اذا كان الغالب على الظن سلامتها من التبديل والتغيير وتساهل
اخرون في الرواية من نسخ لم تقابل وبمجرد قول الطالب
هذا من روايتك من غير تثبت ولا نظر في النسخة ولا تفقد
طبقة سماعه قال وقد عدهم الحاكم في طبقات المجروحين
فرع قال الخطيب البغدادي والسماع على الضرير او
البصير الامي اذا كان مثبتا بخط غيره او قوله فيه خلاف
بين الناس فمن العلماء من منع الرواية عنهم ومنهم من اجازه
فرع اخر اذا روى كتابا كالبخاري مثلا عن شيخ ثم وجد
نسخة به ليست مقابلة على اصل شيخه او لم يجد اصل سماعه
فيها عليه لكنه تسكن نفسه الى صحتها فحكى الخطيب عن عامة
اهل الحديث انهم منعوا من الرواية بذلك ومنهم الشيخ

ابو نصر بن الصباغ الفقيه وحكي عن ايوب ومحمد بن بكر البرساني
انهما رخصا في ذلك قلت واني هذا اتجه والله اعلم ٥ وقد
نوسط الشيخ تقي الدين بن الصلاح فقال ان كانت له من شيخه اجازة
جازت روايته والا فلا فرع اخر اذا اختلف حفظ الحافظ
وكتابه فان كان اعتماده في حفظه علي كتابه فليرجع اليه وان كان من
غيره فليرجع الي حفظه وحسن ان ينبه علي ما في الكتاب مع ذلك
كما روي عن شعبة وكذلك اذا خالفه غيره من الحفاظ فلينبه علي
ذلك عند روايته كما فعل سفين الثوري والله اعلم فرع اخر
لو وجد طبقة سماعه في كتاب اما بخطه او خط من يثق به ولم يتذكر
سماعه لذلك فقد حكي عن ابي حنيفة وبعض الشافعية انه لا يجوز له
الاقدام علي الرواية ٥ والجادة من مذهب الشافعي وبه يقول
محمد بن الحسن وابو يوسف الجواز اعتمادا علي ما غلب علي ظنه وكما انه
لا يشترط ان يتذكر سماعه لكل حديث حديث او ضبطه كذلك لا
يشترط تذكره لاصل سماعه فرع اخر واما رواية الحديث
بالمعني فان كان الراوي غير عالم ولا عارف بما يحيل المعني فلا خلاف

فلينبه م

انه لا يجوز له رواية الحديث بهذه الصفة • واما ان كان عالما بذلك
بصيرا بالالفاظ ومدلولاتها وبالمترادف من الالفاظ ونحو ذلك
فقد جوز ذلك جمهور الناس سلفا وخلفا وعليه العمل كما هو المشاهد
في الاحاديث الصحاح وغيرها فان الواقعة تكون واحدة وتجي
بالفاظ متعددة من وجوه مختلفة متباينة ولما كان هذا قد يوقع
في تغيير بعض الاحاديث منع من الرواية بالمعنى طايفة اخرون من المحدثين
والفقهاء والاصوليين وشددوا في ذلك اكد التشديد وكان ينبغي ان
يكون هذا هو الواقع ولكن لم يتفق ذلك والله اعلم ٥ وقد كان ابن
مسعود وابو الدرداء وانس رضي الله عنهم يقولون اذا رووا الحديث
او نحو هذا او شبهه او قريبا منه فرع اخر وهل يجوز اختصار
الحديث بحذف بعضه اذا لم يكن المحذوف متعلقا بالمذكور على قولين
فالذي عليه صنيع ابي عبد الله البخاري اختصار الاحاديث في كثير من
الاماكن واما مسلم فانه يسوق الحديث بتمامه ولا يقطعه ولهذا
رجحه كثير من حفاظ المغاربة واشرأب الى شرحه اخرون لسهولة
ذلك بالنسبة الى صحيح البخاري وتفريقه الحديث في اماكن متعددة

بحسب حاجته اليه وعلى هذا المذهب جمهور الناس قديما وحديثا ٥
قال بن الحاجب في مختصره **مسئلة** حذف بعض الخبر جايز
عند الاكثر الا في الغاية والاستثناء ونحوه فاما اذا حذف الزيادة
لكونه شك فيها فهذا شايع كان مالك يفعل ذلك كثيرا بل كان يقطع
اسناد الحديث اذا شك في وصله وقال مجاهد انقص الحديث
ولا تزد فيه **فرع** اخر ينبغي لطالب الحديث ان يكون عارفا
بالعربية قال الاصمعي اخشي عليه اذا لم يعرف العربية ان يدخل
في قوله من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار فان النبي صلى
صلى الله عليه وسلم لم يكن يلحن واما التصحيف فدواه ان يتلقاه
من افواه المشايخ الظابطين والله الموفق ٥ واما اذا لحن الشيخ
فالصواب ان يرويه السامع على الصواب وهو محكي عن الاوزاعي
وبن المبارك والجمهور وحكي عن محمد بن سيرين وابي معمر عبد الله
بن سخبرة انهما قالا يرويه كما سمعه من الشيخ ملحونا قال
ابن الصلاح وهذا غلو في مذهب اتباع اللفظ وعن القاضي عياض
ان الذي استمر عليه عمل اكثر الاشياخ ان ينقلوا الرواية كما

وصلت اليهم ولا يغيروها في كتبهم حتى في احرف من القران
استمرت الرواية فيها على خلاف التلاوة ومن غير ان يجي ذلك
في الشواذ كما وقع في الصحيحين والموطا لكن اهل المعرفة منهم
ينبهون على ذلك عند السماع وفي الحواشي ومنهم من جسر على
تغيير الكتب واصلاحها منهم ابو الوليد هشام بن احمد
الكناني الوقشي لكثرة مطالعته وافتنانه قال وقد غلط في
اشيا من ذلك وكذلك غيره ممن سلك مسلكه قال
والاولى سد باب التغيير والاصلاح لئلا يجسر على ذلك من لا
يحسن وينبه على ذلك عند السماع وعن عبد الله بن احمد بن
حنبل ان اباه كان يصلح اللحن الفاحش ويسكت عن الخفي السهل
قلت ومن الناس من اذا سمع الحديث ملحونا عن الشيخ ترك روايته
لانه ان تبعه في ذلك فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يلحن في كلامه
وان رواه عنه على الصواب فلم يسمعه منه كذلك فرع واذا
سقط من السند او المتن ما هو معلوم فلا باس بالحاقه وكذلك اذا
اندرس بعض الكتاب فلا باس بتجديده على الصواب • وقد قال

الله تعالى والله اعلم للمفيد من اهل [illegible] فرع الخبر واذا روى

الحديث عن شخصين احدهما مجروح مثل [illegible] ثابت البناني

من الجميع كما [illegible] الاعمش [illegible] وعن سعيد

بن المسيب [illegible] ما [illegible] ثاني كما [illegible]

بن جبير [illegible] وعلقمة [illegible] وهذا

شائع في الائمة [illegible] في كتب الصحاح

وغيرها [illegible] ان [illegible] الاخرى

ويذكر [illegible] وانا

وهذا مما يستعمله مسلم في صحيحه ويتابع فيه واما البخاري

فلا يفعل ذلك [illegible] ولا يلتفت اليه وقد [illegible] في بعض

[illegible] والله اعلم ومن هاهنا فرع ويجوز البيان في نسب

الراوي اذا بين انه [illegible] بن [illegible] وهذا يحكى عن احمد بن حنبل

وجمهور المحدثين والله اعلم فرع جرت عادة المحدثين اذا

قرأوا يقولون اخبرك فلان قال اخبرنا فلان ومنهم من يحذف

لفظة قال وهو شائع عند الاكثرين وما كان من الاحاديث

مقدم

قال اخبرنا فلان قال

باسناد واحد كنسخة عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة

وحريز بن عثمان عن ابي ... عن ابي هريرة وعمرو بن شعيب عن ابيه عن

جده وبهز بن حكيم عن ابيه عن جده ... فالاولى ان الاسـ

ـناد عند كل حديث منها ... كما يفعله بعض شيوخنا

ثم يقول في الاقتصار امرا وهو ان يقول اسناده صلى الله عليه وسلم [illegible]

قال كذا وكذا يجوز لمن سمعها ... ان يذكر عند كل

حديث الاسناد ... قلت ... واكثر ... يجيز

والله اعلم ه وأما ما يفعله ... على الاسناد قال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وكذا ثم قال اخبرنا

به واسناده فعلى الراوي عنه ان يقدم الاسناد او الحديثه

بذكر متن الحديث فهو جائز ذكره الشيخ ابن الصلاح والاصح

عندي جواز ذلك والله اعلم ه وهنا بعيد ... ثوا

... الناس من يمنع ه من يمنع [illegible]

من اثنائه بوجوب ... ان يسمع ذلك كله الشيخ ولعل روايته

عنه كما يشاء من تقديم اسناده وتأخيره والله اعلم ه

له

فرع اذا روى حديثا بسند ثم اتبعه باسناد آخر وقال
في آخره مثله او نحوه وهو ضابط مجرد فهل يجوز رواية لفظ
الحديث الاول باسناد الثاني قال شعبة لا وقال الثوري نعم
حكاه عنهما وكيع وقال يحيى بن معين يجوز في قوله مثله ولا يجوز
في نحوه قال الخطيب اذا قيل بالرواية على المعنى فلا فرق بين قوله
مثله او نحوه ومع هذا اختار قول ابن معين والله اعلم ٥ **اما** اذا ورد
السند وذكر بعض الحديث ثم قال الحديث او الحديث بتمامه
او بطوله او الى آخره كما جرت به عادة كثير من الرواة فهل
للسامع ان يسوق الحديث بتمامه على هذا الاسناد رخص في
ذلك بعضهم ومنع منه آخرون منهم الاستاذ ابو اسحق الاسفرا
ييني
الفقيه الاصولي وسال ابو بكر البرقاني شيخه ابا بكر الاسماعيلي
عن ذلك فقال ان كان الشيخ والقارئ يعرفان الحديث فارجوا ان
يجوز ذلك والبيان اولى قال ابن الصلاح قلت واذا جوزنا ذلك
فالتحقيق انه يكون بطريق الاجازة الاكيدة القوية
وينبغي ان يفصل فيقال ان كان قد سمع الحديث المشار اليه قبل ذلك

علي الشيخ في ذلك المجلس او في غيره فتجوز الرواية وتكون الاشارة
الي شي قد سلف بيانه وتحقق سماعه والله اعلم
ابدال لفظ الرسول بالنبي او النبي بالرسول قال بن الصلاح الظاهر
انه لا يجوز ذلك وان جازت الرواية بالمعني يعني لاختلاف معنيهما
ونقل عبد الله بن احمد ان اباه كان يشدد في ذلك فاذا كان في الكتاب عن
النبي فكتب المحدث رسول الله صلي الله عليه وسلم ضرب علي رسول
وكتب النبي قال الخطيب وهذا منه استحباب فان مذهبه الترخيص
في ذلك قال صالح سألت ابي عن ذلك فقال ارجو انه لا باس به
وروي عن حماد بن سلمة ان عفان وبهزا كانا يفعلان ذلك
بين يديه فقال لهما اما انتما فلا تفقهان ابدا الرواية
في حال المذاكرة هل تجوز الرواية بها حكي بن الصلاح عن بن مهدي
وبن المبارك وابي زرعة المنع من التحديث بها لما يقع فيها من
المساهلة والحفظ خوان قال بن الصلاح ولهذا امتنع جماعة
من اعلام الحفاظ من رواية ما يحفظونه الا من كتبهم منهم احمد
بن حنبل قال فاذا حدث بها فليقل حدثنا فلان مذاكرة او في

المذاكرة ولا يطلق ذلك فيقع في نوع من التدليس والله اعلم
واذا كان الحديث عن اثنين جاز ذكر ثقة منهما واسقاط الاخر
ثقة كان او ضعيفا وهذا صنيع مسلم في ابي لهيعة غالبا واما احمد
بن حنبل فلا يسقطه بل يذكره والله اعلم ٥ النوع السابع
والعشرون في المحدث وقد الف الخطيب البغدادي

في عضون

في ذلك كتابا سماه الجامع لاداب الراوي والسامع وقد تقدم
من ذلك مهمات في عيون الانواع المذكورة قال ابن خلاد وغيره
ينبغي للشيخ ان لا يتصدى للحديث الا بعد استكمال خمسين سنة
وقال غيره اربعين سنة وقد انكر القاضي عياض ذلك بان اقواما
حدثوا قبل الاربعين بل قبل الثلاثين منهم مالك بن انس ازدحم
الناس عليه وكثير من مشايخه احياء قال ابن خلاد فاذا بلغ
الثمانين احببت له ان يمسك خشية ان يكون قد اختلط وقد

ذا

استدركوا عليه بان جماعة من الصحابة وغيرهم حدثوا بعد هذا
السن منهم انس بن مالك وسهل بن سعد وعبد الله بن ابي اوفى
وخلق ممن بعدهم وقد حدث اخرون بعد استكمال مائة سنة

منهم الحسن بن عرفة وابو القسم البغوي وابو اسحق الهجيمي
والقاضي ابو الطيب الطبري احد ايمة الشافعية
وجماعة كثيرون لكن اذا كان الاعتماد على حفظ الشيخ
الراوي فينبغي الاحتراز من اختلاطه اذا طعن في السن واما
اذا كان الاعتماد على حفظ غيره وخطه وضبطه فهاهنا كلما
كان السن عاليا كان الناس ارغب في السماع عليه كما اتفق
لشيخنا ابي العباس احمد بن ابي طالب الحجار فانه جاوز المائة
محققا سمع على الزبيدي سنة ثلثين وستمائة صحيح البخاري
واسمعه في سنة ثلثين وسبعمائة وكان شيخا كبيرا عاميا عاميا
لا يضبط ولا يعقل كثيرا من المعاني الظاهرة ومع هذا تداعى شيام
الناس الى السماع منه عند تفرده عن الزبيدي فسمع منه
نحو من مائة الف او يزيدون قالوا وينبغي ان يكون المحدث
جميل الاخلاق حسن الطريقة صحيح النية فان عزبت
نيته في الخير فليسمع فان العلم يرشد اليه قال بعض السلف
طلبنا العلم لغير الله فابى ان يكون الا لله قالوا ولا ينبغي ان يحدث

بحضرة

بحضرة من هو اولى منه سنا او سماعا بل كره بعضهم التحديث
لمن في البلد احق منه وينبغي له ان يدل عليه ويرشد اليه فان
الدين النصيحة قالوا وينبغي عقد مجلس الحديث وليكن المسمع
على اكمل الهيات كما كان مالك رحمه الله اذا حضر مجلس الحديث
توضا وربما اغتسل وتطيب ولبس احسن ثيابه وعلاه الوقار
والهيبة وتمكن في جلوسه وزبر من يرفع صوته وينبغي افتتاح
ذلك بقراءة شيء من القران تبركا وتيمنا بتلاوته ثم بعده
التحميد الحسن التام والصلاة على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وليكن القاري حسن الصوت جيد الاداء فصيح العبارة
وكلما مر بذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال الخطيب ويرفع صوته
بذلك واذا مر بصحابي ترضى عنه وحسن ان يثني على شيخه
كما كان عطا يقول حدثني الحبر البحر ابن عباس وكان وكيع
يقول حدثني سفين الثوري امير المومنين في الحديث
وينبغي ان لا يذكر احدا بلقب يكرهه فاما لقب يتميز به
فلا باس ٥ النوع الثامن والعشرون في

أدب طالب الحديث ٥ ينبغي له بل يجب عليه إخلاص النية لله عز وجل فيما يحاوله من ذلك ولا يكن قصده غرضا من الدنيا فقد ذكرنا في المهمات الزجر الشديد والتهديد الأكيد على ذلك وليبادر إلى سماع العالي في بلده فإذا استوعب ذلك انتقل إلى أقرب البلاد إليه أو إلى أعلا ما يوجد من البلدان وهو الرحلة وقد ذكرنا في المهمات مشروعية ذلك قال ابرهيم بن ادهم رحمه الله عليه إن الله ليدفع البلاء عن هذه الأمة برحلة أصحاب الحديث قالوا وينبغي له أن يستعمل ما يمكنه من فضايل الأعمال الواردة في الأحاديث كان بشر بن الحرث الحافي يقول يا أصحاب الحديث أدوا زكوة الحديث من كل مايتي حديث خمسة أحاديث وقال عمرو بن قيس الملائي إذا بلغك شيء من الخير فاعمل به ولو مرة تكن من أهله وقال وكيع إذا أردت حفظ الحديث فاعمل به قالوا ولا يطول على الشيخ في السماع حتى يضجره قال الزهري إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب وليفد غيره من الطلبة ولا يكتم شيئا من العلم

والدراية م

نقدجا الزجر عن ذلك قالوا ولا يستنكف ان يكتب عمن هو دونه
في الرواية قال وكيع لا ينبل الرجل حتى يكتب عمن هو
فوقه ومن هو مثله ومن هو دونه ٥ قال ابن الصلاح
وليس بموفق من ضيع شيئا من وقته في الاستكثار من الشيوخ
لمجرد الكثرة وصيتها قال وليس من ذلك قول ابي حاتم الرازي
اذا كتبت فقمش واذا حدثت ففتش ٥ قال ابن الصلاح
ثم لا ينبغي لطالب الحديث ان يقتصر على مجرد سماعه وكتبه
من غير فهمه ومعرفته فيكون قد اتعب نفسه ولم يظفر
بطائل ثم حث على سماع الكتب المفيدة من المسانيد والسنن ٥
وغيرها ٥ **النوع التاسع والعشرون** معرفة
الاسناد العالي والنازل ٥ ولما كان الاسناد من خصائص
هذه الامة وذلك انه ليس امة من الامم يمكنها ان
تسند عن نبيها اسنادا متصلا غير هذه الامة فلهذا كان
طلب الاسناد العالي مرغبا فيه كما قال الامام احمد بن حنبل
الاسناد العالي سنة عمن سلف وقيل ليحيى بن معين في

مرمن موته ما تشتهي قال بيت خالي واسناد عالي ولهذا انداعت
رغبات كثير من الايمة النقاد والجهابذة الحفاظ الي الرحلة
الي اقطار البلاد طلبا لعلو الإسناد وإن كان قد منع
من جواز الرحلة بعض الجهلة من العباد فيما حكاه الرامهرمزي
فى كتابه الفاصل ثم ان علو الاسناد ابعد من الخطاء
والعلة من نزوله وقال بعض المتكلمين كلما طال الاسناد
كان النظر ~~كان النظر~~ في التراجم والجرح والتعديل اكثر فيكون
الاجر علي قدر المشقة وهذا لا يقابل لما ذكرناه والله اعلم
واشرف انواع العلو ما كان قريبا الي رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاما العلو بقربه الي إمام حافظ او مصنف
او بتقدم السماع فذلك امور نسبية ٥ وقد تكلم الشيخ
ابو عمرو هاهنا على الموافقة وهي انتهاء الاسناد
الي شيخ مسلم مثلا والبدل وهو انتهاؤه الي شيخ شيخه
او مثل شيخه والمساواة وهو ان تساوي في اسناد
الحديث لمصنف والمصافحة وهي عبارة عن نزولك عنه بدرجة

حتى كانه صافحك به وسمعته منه وهذه الفنون توجد
كثيرًا في كلام الخطيب البغدادي ومن نحا نحوه وقد صنف
الحافظ بن عساكر في ذلك مجلدات وعندي انه نوع قليل
الجدوى بالنسبة الى بقية الفنون فاما من قال ان العالي
من الاسناد ما صح سنده وان كثرت رجاله فهذا اصطلاح
خاص وماذا يقول هذا القايل فيما اذا صح الاسنادان
لكن هذا اقرب رجالا وهذا القول يحكى عن الوزير نظام الملك
وعن الحافظ السلفي واما النزول فهو ضد العلو اللهم الا ان
يكون رجال الاسناد النازل اجل من رجال العالي وان
كان الجميع ثقات كما قال وكيع لاصحابه ايما احب اليكم
الاعمش عن ابي وايل عن ابن مسعود او سفين عن منصور
عن ابرهيم عن علقمة عن بن مسعود فقالوا الاول
فقال الاعمش عن ابي وايل شيخ عن شيخ وسفين عن منصور
عن ابرهيم عن علقمة عن بن مسعود فقيه عن فقيه ٥
وحديث يتداوله الفقها احب الينا مما يتداوله الشيوخ ٥

وهو مفضول بالنسبة الى العلو م

النوع الثلاثون معرفة المشهور والشهرة امر نسبي
فقد يشتهر عند اهل الحديث او يتواتر ما ليس عند غيرهم ٥
بالكلية ثم قد يكون المشهور متواترا او مستفيضا وهو
ما زاد نقلته على ثلاثة ٥ وعن القاضي الماوردي ان
المستفيض اقوى من المتواتر وهذا اصطلاح منه وقد
يكون المشهور صحيحا كحديث الاعمال بالنيات وحسنا
وقد يشتهر بين الناس احاديث لا اصل لها او هي موضوعة
بالكلية وهذا كثير جدا ومن نظر في كتاب الموضوعات
لابي الفرج بن الجوزي عرف ذلك وقد روي عن الامام
احمد انه قال اربعة احاديث تدور بين الناس في
الاسواق لا اصل لها من بشرني بخروج اذا بشرته آذار
بالجنة ومن اذى ذميا فانا خصمه يوم القيمة ونحركم
يوم صومكم وللسائل حق وان جاء على فرس ٥

النوع الحادي والثلاثون معرفة الغريب والعزيز

اما الغرابة فقد تكون في المتن بان يتفرد بروايته

راوٍ واحد او في بعضه كما زاد فيه واحد زيادة لم يقلها غيره ٥ وقد تقدم الكلام في زيادة الثقة وقد تكون الغرابة في الاسناد كما اذا كان اصل الحديث محفوظا من وجه اخر او وجوه ولكنه بهذا الاسناد غريب ٥ فالغريب ما تفرد به واحد وقد يكون ثقة وقد يكون ضعيفا ولكل حكمه فان اشترك اثنان او ثلاثة في روايته عن الشيخ سمي عزيزا فان رواه عنه جماعة سمي مشهورا كما تقدم والله اعلم ٥ النوع الثاني والثلثون

معرفة غريب الفاظ الحديث وهو من المهمات المتعلقة بفهم الحديث والعلم والعمل به لا بمعرفة صناعة الاسناد وما يتعلق به قال الحاكم اول من صنف في ذلك النضر بن شميل ٥ وقال غيره ابو عبيدة معمر بن المثنى واحسن شيء وضع في ذلك كتاب ابي عبيد القسم بن سلام وقد استدرك عليه ابن قتيبة اشيا وتعقبهما الخطابي فاورد زيادات وقد صنف ابن الانباري المتقدم وسليم الرازي وغير واحد واجل كتاب يوجد فيه مجامع ذلك كتاب الصحاح للجوهري وكتاب النهاية لابن الاثير رحمهما

الله تعالى ٥ **النوع الثالث والثلثون** معرفة
المسلسل وقد يكون في صفة الرواية كما اذا قال كل منهم سمعت
او حدثنا او اخبرنا ونحو ذلك او في صفة الراوي بان يقول
حالة الرواية قولا قد قاله شيخه له او يفعل فعلا فعل شيخه
مثله ثم قد يتسلسل الحديث من اوله الى اخره وقد ينقطع
بعضه من اوله او اخره وفائدة التسلسل بعده من التدليس
والانقطاع ومع هذا قل ما يصح حديث بطريق متسلسل ٥
والله اعلم ٥ **النوع الرابع والثلثون** معرفة ناسخ الحديث
ومنسوخه وهذا الفن ليس من خصائص هذا الكتاب بل هو باصول
الفقه اشبه وقد صنف الناس في ذلك كتبا كثيرة مفيدة
من اجلها وانفعها كتاب الحافظ الفقيه ابي بكر الحازمي
رحمه الله وقد كانت للشافعي رحمه الله في ذلك اليد الطولى
كما وصفه به الامام احمد بن حنبل ثم الناسخ قد يعرف
من رسول الله صلى الله عليه وسلم كقوله كنت نهيتكم عن
زيارة القبور فزوروها ونحو ذلك وقد يعرف ذلك بالتاريخ

وعلم النسخ وهو من اكبر العون على ذلك كما سلكه الشافعي في
حديث افطر الحاجم والمحجوم وذلك في زمن الفتح في شان جعفر
بن ابي طالب وقد قتل بموته قبل الفتح باشهر وقول ابن عباس
احتجم وهو صايم محرم وانما اسلم ابن عباس مع ابيه في الفتح فاما
قول الصحابي هذا ناسخ لهذا فلم يقبله كثير من الاصوليين
لانه يرجع الى نوع من الاجتهاد وقد يخطي فيه وقبلوا قوله
هذا كان قبل هذا لانه ناقل وهو ثقة مقبول الرواية

النوع الخامس والثلثون معرفة ضبط الفاظ الحديث

متنا واسنادا والاحتراز من التصحيف فيها فقد وقع من ذلك
شي كثير لجماعة من الحفاظ وغيرهم ممن ترشم بصناعة
الحديث وليس منهم وقد صنف العسكري في ذلك كتابا كبيرا
واكثر ما يقع ذلك لمن اخذ من الصحف ولم يكن له شيخ حافظ
يوقفه على ذلك وما ينقله كثير من الناس عن عثمان بن ابي شيبة
انه كان يصحف في قراءة القران فغريب جدا لان له كتابا
في التفسير وقد نقل عنه اشيا لا تصدر عن صبيان المكاتب

مطلب

وأما ما وقع لبعض المحدثين من ذلك فمنه ما يكاد اللبيب يضحك
منه كما حكي عن بعضهم انه جمع طرق حديث يا ابا عمير ما فعل
النغير ثم املاه في مجلسه على من حضر من الناس فجعل يقول
يا ابا عمير ما فعل البعير فافتضح عندهم وارخوها عنه ٥
وكذا اتفق لبعض مدرسي النظامية ببغداد انه اول يوم اجلاسه
اورد حديث صلاة في اثر صلاة كتاب في عليين فقال كتاب
في غلس فلم يفهم الحاضرون ما يقول حتى اخبرهم بعضهم
بانه تصحف عليه من كتاب في عليين وهذا كثير جدا ٥ وقد
اورد ابن الصلاح اشيا كثيرة ههنا ٥ وقد كان شيخنا الحافظ
الكبير الجهبذ ابو الحجاج المزي تغمده الله برحمته من
ابعد الناس عن هذا المقام ومن احسن الناس اداء للاسناد
والمتن بل لم يكن على وجه الارض فيما نعلم مثله في هذا
الشان ايضا وكان اذا تغرب عليه احد برواية مما
يذكره بعض شراح الحديث على خلاف المشهور عنده
يقول هذا من التصحيف الذي لم يقف صاحبه الا على مجرد

روايه ما كان اولا هو
نغير والبعير مصحفا
في حكايته ما هو بصدده
فلينتبه له

الصحف والأخذ منها ٥ النوع السادس والثلثون
معرفة مختلف الحديث وقد صنف فيه الشافعي فصلا
طويلا من كتابه الام نحوا من مجلد وكذلك ابن قتيبة له
فيه مجلد مفيد وفيه ما هو غث وذلك بحسب ما عنده من
العلم والتعارض بين الحديثين قد يكون بحيث لا يمكن الجمع
بينهما بوجه كالناسخ والمنسوخ فيصار الى الناسخ ويترك
المنسوخ وقد يكون بحيث يمكن الجمع ولكن لا يظهر لبعض
المجتهدين فيتوقف حتى يظهر له وجه الترجيح بنوع من
من اقسامه او يهجم فيفتي بواحد منهما او يفتي بهذا
في وقت وبهذا في وقت كما يفعل احمد في الروايات عن الصحابة
وقد كان الامام ابو بكر بن خزيمة يقول ليس ثم حديثان
متعارضان من كل وجه ومن وجد شيئا من ذلك
فليأتني لأؤلف له بينهما ٥ النوع السابع والثلثون
معرفة المزيد في الاسانيد وهو ان يزيد راو في الاسناد رجلا
لم يذكره غيره وهذا يقع كثيرا في احاديث متعددة وقد صنف

الحافظ الخطيب البغدادي في ذلك كتابا حافلا قال بن الصلاح وفي بعض ما ذكره نظر ومثل بن الصلاح هذا النوع بما رواه بعضهم عن عبد الله بن المبارك عن سفين عن عبد الله بن يزيد بن جابر حدثني بسر بن عبيد الله سمعت ابا ادريس يقول سمعت واثلة بن الاسقع سمعت ابا مرثد الغنوي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها ورواه اخرون عن بن المبارك فلم يذكروا سفين وقال ابو حاتم الرازي وهم بن المبارك في ادخاله ابا ادريس في الاسناد وهاتان زيادتان ٥

النوع الثامن والثلثون معرفة الخفي من المراسيل

وهو يعم المنقطع والمعضل ايضا وقد صنف الخطيب البغدادي في ذلك كتابه المسمى بالتفصيل لمبهم المراسيل وهذا النوع انما يدركه نقاد الحديث وجهابذته قديما وحديثا وقد كان شيخنا الحافظ المزي اماما في ذلك وعجبا من العجب رحمه الله وبل بالمغفرة ثراه فان الاسناد

إذا عرض على كثير من العلما ممن لم يدرك ثقات الرجال
وضعفايهم قد يغتر بظاهره ويري رجاله ثقات فيحكم بصحته
ولا يهتدي لما فيه من الانقطاع او الاعضال او الارسال
لانه قد لا يميز الصحابي من التابعي والله الملهم للصواب ٥
ومثل هذا النوع ابن الصلاح بما روي العوام بن حوشب عن عبد الله
بن ابي اوفي قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم
اذا قال بلال قد قامت الصلاة نهض وكبر قال الامام احمد
لم يلق العوام بن ابي اوفي يعني فيكون منقطعا بينهما ٥
فيضعف الحديث لاحتمال انه رواه عن رجل ضعيف عنه
والله اعلم ٥ **النوع التاسع والثلثون** معرفة
الصحابة رضي الله عنهم اجمعين والصحابي من رأي رسول
الله صلي الله عليه وسلم في حال الاسلام الرائي وان لم
تطل صحبته له وان لم يرو عنه شيا هذا قول جمهور
العلماء خلفا وسلفا وقد نص علي ان مجرد الرؤية
كاف في اطلاق الصحبة البخاري وابو زرعة وغير واحد

ممن صنف في اسماء الصحابة كابن عبد البر وبن منده وابي
موسى المديني وبن الاثير في كتابه الغاية في معرفة
الصحابة وهو اجمعها واكثرها فوايد واوسعها اثابهم
الله اجمعين ٥ قال بن الصلاح وقد شان بن عبد البر كتابه
الاستيعاب بذكر ما شجر بين الصحابة مما تلقاه من كتب الا
الاخباريين وغيرهم ٥ وقال اخرون لا بد في اطلاق الصحبة
مع الروية ان يروي عنه حديثا او حديثين وعن سعيد
بن المسيب لا بد من ان يصحبه سنة او سنتين او يغزو معه
غزوة او غزوتين وروي شعبة عن موسى السبلاني واثنا
عليه خيرا قال قلت لانس بن مالك هل بقي من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم احد غيرك قال بقي ناس
من الاعراب راوه فاما من صحبه فلا رواه مسلم بحضرة ابي
زرعة وهذا انما نفي فيه الصحبة الخاصة ولا ينفي ما اصطلح
عليه الجمهور من ان مجرد الروية كاف في اطلاق الصحبة لشرف
رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلالة قدره وقدر من راه

من المسلمين ولهذا جا في بعض الفاظ الحديث تغزون فيقال
هل فيكم من راى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقولون
نعم فيفتح لكم حتى ذكر من راى من راى رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحديث بتمامه وقال بعضهم في معوية وعمر بن
عبد العزيز ليوم شهده معوية مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم خير من عمر بن عبد العزيز واهل بيته ٥

فرع والصحابة كلهم عدول عند اهل السنة
والجماعة لما اثنى الله عليهم في كتابه العزيز وبما نطقت
به السنة النبوية في المدح لهم في جميع اخلاقهم وافعالهم
وما بذلوه من الاموال والاولاد والارواح بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم رغبة فيما عند الله من
الثواب الجزيل والجزاء الجميل واما ما شجر بينهم بعده
عليه السلام فمنه ما وقع عن غير قصد كيوم الجمل
ومنه ما كان عن اجتهاد كيوم صفين والاجتهاد يخطي
ويصيب ولكن صاحبه معذور وان اخطا وماجور ايضا

وَاما المصيب فله اجران اثنان وكان علي واصحابه
اقرب الى الحق من معوية واصحابه رضي الله عنهم اجمعين ٥
وقول المعتزلة الصحابة عدول الامن قاتل عليا قول
باطل مرذول ومردود وقد ثبت في صحيح البخاري عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال عن ابن ابنته الحسن ع
وكان معه على المنبر ان ابني هذا سيد وسيصلح الله به
بين فئتين عظيمتين من المسلمين وظهر مصداق ذلك
في نزول الحسن لمعاوية عن الامر بعد موت ابيه علي واجتمعت
الكلمة على معوية وسمي عام الجماعة وذلك سنة ا
اربعين من الهجرة فسمى الجميع مسلمين وقال تعالى وان
طايفتان من المومنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فسماهم
مومنين مع الاقتتال ومن كان من الصحابة مع معاوية
يقال لم يكن في الفريقين مائة من الصحابة والله اعلم ٥
وجميعهم صحابة فهم عدول كلهم واما طوايف الروافض
وجهلهم وقلة عقلهم ودعويهم ان الصحابة كفروا الا اثنا

سبعة عشر صحابيا وسموهم فهو من الهذيان
بلا دليل الا مجرد الرأي الفاسد عن ذهن بارد وهوى
متبع وهو اقل من ان يرد والبرهان على خلافه اظهر
واشهر مما علم من امتثالهم اوامره بعده عليه السلام
وفتحهم الاقاليم والآفاق وتبليغهم عنه الكتاب
والسنة وهدايتهم الناس الى طريق الجنة ومواظبتهم
على الصلوات والزكوات وانواع القربات في ساير
الاحيان والاوقات مع الشجاعة والبراعة والكرم والا
والايثار والاخلاق الجميلة التي لم تكن امة من الامم المتقدمة
ولا يكون احد بعدهم مثلهم في ذلك فرضي الله عنهم اجمعين
ولعن الله من يتهم الصادق ويصدق الكاذبين آمين يا رب العالمين
وافضل الصحابة بل افضل الخلق بعد الانبياء عليهم السلام
ابو بكر عبد الله بن عثمان التيمي خليفة رسول الله صلى الله
صلى الله عليه وسلم وسمي بالصديق لمبادرته الى تصديق
الرسول عليه السلام قبل الناس كلهم قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ما دعوت احدا الى الايمان الا كانت له
كبوة الا ابا بكر فانه لم يتلعثم وقد ذكرت سيرته وفضايله
ومسنده والفتاوي عنه في مجلد على حدة ولله الحمد
ثم من بعده عمر بن الخطاب ثم عثمان بن عفان ثم علي بن ابي طالب
هذا راي المهاجرين والانصار حين جعل عمر الامر من
بعده شورى بين ستة فانحصر في عثمان وعلي واجتهد
فيهما عبد الرحمن بن عوف ثلاثة ايام بلياليها حتى سال
النسا في خدورهن والصبيان في المكاتب فلم يرهم يعدلون
بعثمان احدا فقدمه على علي وولاه الامر قبله ولهذا قال
الدارقطني من قدم عليا على عثمان فقد ازرى بالمهاجرين
والانصار وصدق رضي الله عنه واكرم مثواه وجعل
جنة الفردوس ماواه والعجب انه قد ذهب بعض اهل
الكوفة من اهل السنة الى تقديم علي على عثمان ويحكى
عن سفين الثوري لكن يقال انه رجع عنه ونقل مثله
عن وكيع بن الجراح ونصره بن خزيمة والخطابي وهو

ضعيف مردود بما تقدم ثم بقية العشرة ثم اهل بدر
ثم اهل احد ثم اهل بيعة الرضوان يوم الحديبية واما
السابقون الاولون فقيل هم من صلى القبلتين وقيل
اهل بدر وقيل اهل بيعة الرضوان وقيل غير ذلك
والله اعلم ٥ **فرع** قال الشافعي روى عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وراه من المسلمين نحو من ستين
الفا وقال ابو زرعة الرازي شهد معه حجة الوداع
اربعون الفا وكان معه بتبوك سبعون الفا وقبض
عليه السلام عن مائة الف واربعة عشر الفا من الصحا
قال احمد بن حنبل واكثرهم رواية ستة انس
وجابر وبن عباس وبن عمر وابو هريرة وعايشة
قلت وعبد الله بن عمرو وابو سعيد وابن مسعود
ولكنه توفي قديما ولهذا لم يعده احمد في العبادلة بل قال
العبادلة اربعة عبد الله بن الزبير وبن عباس وبن عمر
وعبد الله بن عمرو بن العاص ٥ **فرع**

بة ١

ابن حنبل

واول من أسلم من الرجال الاحرار ابو بكر الصديق وقيل انه
انه اول من اسلم مطلقا ومن الولدان علي وقيل انه اول
من اسلم مطلقا ولا دليل عليه من وجه يصح ومن الموالي زيد
بن حارثه ومن الارقا بلال ومن النسا خديجة وقيل انها
اول من أسلم مطلقا وهو ظاهر النسيا فان في اول البعثه ونحو
يحكي عن بن عباس والزهري وقتادة ومحمد بن اسحق بن يسار
صاحب المغازي وجماعة وادعي الثعلبي المفسر علي ذلك
الاجماع قال وانما الخلاف فيمن أسلم بعدها **فرع**
واخر الصحابة علي الاطلاق موتا انس بن مالك ثم
ابو الطفيل عامر بن واثلة الليثي قال علي بن المديني وكانت
وفاته بمكه فعلى هذا هو اخر من مات بها ويقال
اخر من مات بمكه بن عمر وقيل جابر والصحيح ان جابرا
مات بالمدينة وكان اخر من مات بها وقيل سهل بن سعد
وقيل السايب بن يزيد وبالبصرة انس وبالكوفة عبد الله
بن ابي اوفي وبالشام عبد الله بن بسر بحمص وبدمشق واثلة

بن الأسقع وبمصر عبد الله بن الحرث بن جزء وباليمامة الهرماس
بن زياد وبالجزيرة العرس بن عميرة وبإفريقية رويفع بن
ثابت وبالبادية سلمة بن الأكوع رضي الله عنهم ٥ **فرع**
وتعرف صحبة الصحابة تارة بالتواتر وتارة بأخبار مستفيضة
وتارة بشهادة غيره من الصحابة له وتارة بروايته عن النبي
صلى الله عليه وسلم سماعا أو مشاهدة مع المعاصرة فأما إذا
قال المعاصر العدل أنا صحابي فقد قال ابن الحاجب في مختصره
احتمل الخلاف يعني لأنه يخبر عن حكم شرعي كما لو قال في الناسخ
هذا ناسخ لهذا لاحتمال خطايه في ذلك أما لو قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال كذا أو رأيته فعل كذا أو كنا
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحو هذا فهذا مقبول
لا محالة إذا صح السند إليه وهو ممن عاصره عليه السلام

النوع الموفي أربعين معرفة التابعين ٥ قال
الخطيب البغدادي التابعي من صحب الصحابي وفي كلام الحاكم
ما يقتضي إطلاق التابعي على من لقي الصحابي وروى عنه

وان لم يصحبه ٥ قلت وان لم يكتفوا بمجرد روية الصحابي
كما اكتفوا في اطلاق اسم الصحابي على من راه عليه السلام
والفرق عظمه وشرف رويته عليه السلام وقد
قسم الحاكم طبقات التابعين الى خمس عشرة طبقة فذكر
ان اعلاهم من روى عن العشرة وذكر منهم سعيد بن المسيب
وقيس بن ابي حازم وقيس بن عباد وابا عثمان النهدي
وابا وايل وابا رجاء العطاردي وابا ساسان حضين
بن المنذر وغيرهم وعليه في هذا الكلام دخل كثير فقد
قيل انه لم يرو عن العشرة من التابعين سوى قيس بن
ابي حازم قاله ابن خراش وقال ابو بكر بن ابي داود لم يسمع
من عبد الرحمن بن عوف والله اعلم ٥ واما سعيد بن المسيب
فلم يدرك العشرة قولا واحدا لانه ولد في خلافة عمر
لسنتين مضتا او بقيتا ولهذا اختلف في سماعه من
عمر قال الحاكم ادرك عمر فمن بعده من العشرة ٥
وقيل انه لم يسمع من احد من العشرة سوى من سعد بن ابي

وقاص وكان اخرهم وفاة والله اعلم ٥ قال الحاكم وبين
هولاء التابعين الذين ولدوا في حياة النبي صلى الله عليه
وسلم من ابناء الصحابة كعبد الله بن ابي طلحة وابي امامة
اسعد بن سهل بن حنيف وابي ادريس الخولاني ٥ قلت
اما عبد الله بن ابي طلحة فلما ولد ذهب به اخوه لامه انس
بن مالك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فحنكه وبرك
عليه وسماه عبد الله ومثل هذا ينبغي ان يعد من صغار
الصحابة لمجرد الروية وقد عدوا فيهم محمد بن ابي بكر الصديق
وانما ولد عند الشجرة وقت الاحرام بحجة الوداع فلم يدرك
من حياته عليه السلام الا نحوا من مائة يوم ولم يذكر انه احضر
عند النبي صلى الله عليه وسلم ولا راه فعبد الله بن ابي طلحة
اولى ان يعد في صغار الصحابة من محمد بن ابي بكر والله اعلم ٥
وقد ذكر الحاكم النعمان وسويدا ابني مقرن من التابعين
وهما صحابيان واما المخضرمون وهم الذين اسلموا في حياة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يروه والخضرمة القطع

فكانهم قطعوا عن نظرايهم من الصحابة وقد عد منهم مسلم
نحوا من ستين عشرين نفسا منهم ابو عمرو الشيباني
وسويد بن غفلة وعمرو بن ميمون وابو عثمان النهدي
وابو الحلال العتكي وعبد خير بن يزيد الخيواني وربيعة
بن زرارة قال ابن الصلاح وممن لم يذكره مسلم ابو مسلم
الخولاني عبد الله بن ثوب قلت وعبد الله بن عكيم والاحنف
بن قيس وقد اختلفوا في افضل التابعين من هو فالمشهور   افضلهم
انه سعيد بن المسيب قاله احمد بن حنبل وغيره وقال
اهل البصرة الحسن وقال اهل الكوفة علقمة والاسود
وقال بعضهم اويس القرني وقال بعض اهل الكوفة عطا   مكة م
بن ابي رباح وسيدات النسا من التابعين حفصة بنت
سيرين وعمرة بنت عبد الرحمن وام الدردا الصغرى
رضي الله عنهم اجمعين ٥ ومن سادات التابعين الفقها
السبعة بالحجاز وهم سعيد بن المسيب والقسم بن محمد وخارجة
بن زيد وعروة بن الزبير وسليمان بن يسار وعبيد الله بن

عبد الله بن عتبة [illegible] التابعي [illegible] عن عبد الله بن عمرو
وعن [illegible] الرحمن [illegible] ابو بكر بن
عبد الرحمن بن الحارث بن هشام [illegible]
[illegible]
وكذلك [illegible] جماعة
[illegible]
[illegible] الفتوح الحادي
قال [illegible] الكبير عن الاصاغر
غيره قد يروي الكبير [illegible] او النسب او فيما عن هو
دونه في [illegible] في هذا الباب
ما ذكره [illegible] عن
تميم الداري ما اخبر به عن [illegible]
[illegible] في [illegible] كذلك
في صحيح البخاري رواية معاوية بن ابي سفيان عن مالك بن
يخامر عن معاذ وهم بالشام في حديث لا تزال طائفة من

صح

[illegible] قال ابن الصلاح وقد روى العبادلة نحو

[illegible] وجماعة

[illegible]

[illegible]

[illegible]

فائدة [illegible]

[illegible]

الغاية [illegible]

وقد صح عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت أمرنا رسول

الله صلى الله عليه وسلم أن ننزل الناس منازلهم ٥

النوع [illegible] معرفة المدبج ٥

وهو رواية الأقران سنا وسندا واكتفى الحاكم بالمقاربة

في السند [illegible] الاثنان فمتى روى كل منهم عن

الآخر [illegible] كأبي هريرة وعائشة والزهري وعمر بن

عبد العزيز ومالك والأوزاعي وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني

فما لم يرو كل عن الاخر لا يسمى مدبجا والله اعلم ٥

النوع الثالث والاربعون معرفة الاخوة والاخوات

من الرواة ٥ وقد صنف في ذلك جماعة منهم علي بن المديني وابو عبد الرحمن النسائي فمن امثلة الاخوين عبد الله بن مسعود واخوه عتبة ٥ عمرو بن العاص واخوه هشام ٥ زيد بن ثابت واخوه يزيد ٥ ومن التابعين عمرو بن شرحبيل ابو ميسرة م واخوه ارقم ٥ ثلاثة اخوة سهل وعباد وعثمان بنو حنيف عمرو بن شعيب واخواه عمر وشعيب ٥ وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم واخواه اسامة وعبد الله ٥ اربعة اخوة سهيل بن ابي صالح واخوته عبد الله الذي يقال له عباد ٥ ومحمد وصالح ٥ خمسة اخوة سفين بن عيينة واخوته الاربعة ابرهيم وادم وعمران ومحمد ٥ قال الحاكم سمعت الحافظ ابا علي الحسين بن علي يعني النيسابوري يقول كلهم حدثوا ٥ ستة اخوة وهم محمد بن سيرين واخوته انس ومعبد ويحيى وحفصة وكريمة كذا ذكرهم

كلاهما من اصحاب ابن مسـ
ومن امثلته ايضا هزيل
شرحبيل واخوه ار

النسائي ويحيى بن معين ايضا ولم يذكر الحافظ ابو علي النيشابو
ريهم كريمة فعلى هذا يكون نون بن القسم الذي قبله وكان
معبد اكبرهم وحفصة اصغرهم وقد روى محمد بن
سيرين عن اخيه يحيى عن اخيه انس عن مولاهم انس
بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لبيك حقا حقا تعبدا ورقا وقال سبعة اخوة النعمان
بن مقرن واخوته سنان وسويد وعبد الرحمن وعقيل
ومعقل ولم يسم السابع هاجروا وصحبوا النبي صلى
الله عليه وسلم ويقال انهم شهدوا الخندق
كلهم قال بن عبد البر وغير واحد لم يشاركهم احد
في هذه المكرمة **قلت** وثم سبعة اخوة صحابة شهدوا
كلهم بدرا لكنهم لام وهي عفرا بنت عبيد تزوجت
اولا بالحارث بن رفاعة الانصاري فاولدها معاذا ومعوذا
ثم تزوجت بعد طلاقه لها بالبكير بن عبد ياليل بن ناشب
فاولدها اياسا وخالدا وعاقلا وعامرا ثم عادت الى الحرث

99

فاولدها عونا فاربعة منهم اشقا وهم بنو الحارث وسبعتهم
شهدوا بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ
ومعوذ ابنا عفرا هما اللذان اثبتا ابا جهل عمرو بن هشام
المخزومي ثم احتز راسه وهو طريح عبد الله بن مسعود
الهذلي رضي الله عنهم

النوع الرابع والاربعون معرفة رواية

الابا عن الابنا وقد صنف فيه الخطيب كتابا وقد ذكر
الشيخ ابو الفرج بن الجوزي في بعض كتبه ان ابا بكر الصديق
يعني روى عن ابنته عايشة وروت عنها امها ام رومان
ايضا قال وروى العباس عن ابنيه عبد الله والفضل
قال وروى سليمان بن طرخان التيمي عن ابنه المعتمر
بن سليمان وروى ابو داود عن ابنه ابي بكر بن ابي داود
وقال الشيخ ابو عمرو بن الصلاح وروى سفين بن عيينه
عن وايل بن داود عن ابنه بكر بن وايل عن الزهري عن
سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله

الله عليه وسلم اخروا الاحمال فان اليد معلقة والرجل
موثقة قال الخطيب لا يعرف الا من هذا الوجه قال
وروي ابو عمر حفص بن عمر الدوري المقري عن ابنه ابي
جعفر محمد ستة عشر حديثا او نحوها وذلك اكثر ما وقع
من رواية اب عن ابنه ثم روي الشيخ ابو عمرو عن ابي سعد
ابي المظفر عبد الرحيم بن الحافظ عن ابيه عن ابنه ابي
المظفر بسنده عن ابي امامة مرفوعا احضروا موائدكم
البقل فانه مطردة للشيطان مع التسميه سكت عليه
الشيخ ابو عمرو وقد ذكره ابو الفرج بن الجوزي في الموضوعات
وهو واخلق به ان يكون كذلك ثم قال ابن الصلاح
واما الحديث الذي رويناه عن ابي بكر الصديق عن عايشة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
في الحبة السودا شفا من كل دا فهو غلط انما رواه
ابو بكر عبد الله بن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر
الصديق عن عايشة قال وهولا نعرف اربعة من الصحابة

في النسق سوى هؤلاء محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر بن ابي قحافة
رضي الله عنهم وكذا قال بن الجوزي وغير واحد
من الايمة ويلتحق بهم تقريبا عبد الله بن الزبير امه
اسما بنت ابي بكر بن ابي قحافة وهو اسن واشهر
في الصحابة من محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر والله اعلم
قال بن الجوزي وقد روى حمزة والعباس رضي الله
عنهما عن ابن اخيهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
وروى مصعب الزبيري عن ابن اخيه الزبير بن بكار واسحق
بن حنبل عن ابن اخيه احمد بن محمد بن حنبل وروى مالك
عن ابن اخته اسماعيل بن عبد الله بن ابي اويس ٥

النوع الخامس والاربعون في رواية

الابنا عن الآبا وذلك كثير جدا ٥ اما رواية الابن
عن ابيه عن جده فكثيرة ايضا ولكنه دون الاول
وهذا كعمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو عن
ابيه وهو شعيب عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص

فائدة

قلت

هذا هو الصواب لا ما عداه وقد تكلمنا على ذلك
في مواضع في كتابنا التكميل وفي الاحكام الكبير والصغير
ومثل بهز بن حكيم بن معاويه بن حيدة القشيري
عن ابيه عن جده معويه ومثل طلحة بن مصرف عن ابيه
عن جده وهو عمرو بن كعب وقيل كعب بن عمرو واستقصا
ذلك يطول وقد صنف فيه الحافظ ابو نصر الوايلي
كتابا حافلا وزاد عليه بعض المتاخرين اشيا مهمة
نفيسة وقد يقع في بعض الاسانيد فلان عن ابيه عن
ابيه عن ابيه واكثر من ذلك ولكنه قليل وقل ما يصح
منه والله اعلم

النوع السادس والاربعون في معرفة رواية

السابق واللاحق وقد افرد له الخطيب كتابا وهذا انما
يقع عند رواية الاكابر عن الاصاغر ثم يروي عن المروي
عنه متاخر كما روي الزهري عن تلميذه مالك بن انس
وقد توفي الزهري سنه اربع وعشرين ومايه وممن روي

عن مالك زكريا بن دويد الكندي وكانت وفاته بعد وفاة
الزهري بمايه وسبع وثلاثين سنة او اكثر قاله ابن الصلاح
وهكذا روى البخاري عن محمد بن اسحق السراج وروى عن
السراج ابو الحسين احمد بن محمد الخفاف النيسابوري وبين
وفاتيهما مايه وسبع وثلاثون سنة فان البخاري توفي
سنة ست وخمسين ومايتين وتوفي الخفاف سنة اربع
او خمس وتسعين وثلثمايه كذا قال ابن الصلاح قلت
وقد اكثر من التعرض لذلك شيخنا الحافظ الكبير ابو
الحجاج المزي في كتابه التهذيب وهو مما يتحلى به كثير من المحدثين
وليس من المهمات فيه ٥

النوع السابع والاربعون معرفة من لم يرو عنه الا راو واحد من صحابي وتابعي وغيرهم

ولمسلم
بن الحجاج مصنف في ذلك تفرد عامر الشعبي عن جماعة من
الصحابه منهم عامر بن شهر وعروة بن مضرس ومحمد بن صفوان
الانصاري ومحمد بن صيفي الانصاري وقد قيل انهما واحد

والصحيح انهما اثنان وهب بن خنبش ويقال هرم بن خنبش
والله اعلم وتفرد سعيد بن المسيب بن حزن بالرواية عن
ابيه وكذلك حكيم بن معاوية من حيدة عن ابيه وكذلك
شتير بن شكل بن حميد عن ابيه وعبد الرحمن بن ابي ليلى عن
ابيه وكذلك قيس بن ابي حازم تفرد بالرواية عن ابيه وعن
دكين بن سعيد المزني وصنابح بن الاعسر ومرداس بن
مالك الاسلمي وكل هولا صحابة قال ابن الصلاح وقد
ادعى الحاكم في الاكليل ان البخاري ومسلما لم يخرجا في
صحيحيهما شيا من هذا القبيل قال وقد انكر ذلك عليه
ونقض بما رواه البخاري ومسلم عن سعيد بن المسيب
عن ابيه ولم يروعنه غيره في وفاة ابي طالب وروى
البخاري من طريق قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي حديث
يذهب الصالحون الاول فالاول وبرواية الحسن عن عمرو
بن تغلب ولم يروعنه غيره حديث اني لاعطي الرجل
وغيره احب الي منه وروى مسلم حديث الاغر المزني انه

رفاعة بن عمرو
ولم يرو عنه
غير عبد الله بن

لبيطان من شيخ لم يرو عنه غير [illegible] عن رفاعة
[illegible]
عن رفاعة ولم يرو عنه غير [illegible]
وكل منهما [illegible] انه
ترتفع الجهالة [illegible] عنه قلت
أما [illegible] لا في ذلك خلاف
[illegible]
[illegible] جهالة
[illegible] لا يصح ما
استدل به [illegible]
تقدم ذكره [illegible] تفرد
[illegible] الراوي عن أبيه
[illegible] ما الرفعة
في [illegible] تفرد عن
نبيف وعن [illegible] تابعيا [illegible] دينار وهشام

وهذا تقدم منها

ترتفع الجهالة عن
الراوي برواية
واحد عنه

فهل هي تعديل

وعن [illegible] كانوا [illegible] في [illegible]

[illegible]

[illegible]

النوع [illegible] فمن [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] على

[illegible] الغني

بن [illegible] في كتاب الكنى

وفيهم [illegible] من امثلة ذلك

محمد بن [illegible] الكنية [illegible]

وبالاخبار [illegible] يقول

[illegible] النضر [illegible] منهم من

يكنيه بابي [illegible] بن العلاء وهو الذي يروي

عنه عطية العوفي التفسير موهمًا انه ابو سعيد الخدري
وكذلك سالم ابو عبد الله المدني المعروف بسبلان الذي
يروي عن ابي هريرة ينسبونه في ولايه الي جهات متعدده
وهذا كثير جدا والتدليس اقسام كثيرة كما تقدم والله اعلم

النوع التاسع والاربعون

معرفة الاسماء المفردة والكني التي لا يكون منها في كل
حرف سواه وقد صنف في ذلك الحافظ احمد بن هرون البرديجي
وغيره ويوجد ذلك كثيرا في كتاب الجرح والتعديل لابن
ابي حاتم وغيره وفي كتاب الاكمال لابي نصر بن ماكولا كثيرا
وقد ذكر الشيخ ابو عمرو بن الصلاح طايفة من الاسماء
المفردة منهم احمد بالجيم بن عجيان علي وزن عليان ٥
قال بن الصلاح ورايته بخط بن الفرات مخففا علي وزن
سفين ذكره بن يونس في الصحابة اوسط بن عمرو البجلي
تابعي تدوم بن صبح الكلاعي عن تبيع الحميري بن امراة كعب

الاحبار جبيب بالجيم بن الحرث صحابي جيلان بن فروة ابو الجلد
الاخباري تابعي دجين بن ثابت ابو الغصن يقال انه جحي
قال ابن الصلاح والاصح انه غيره زر بن حبيش سعيد بن
الخمس سندر الحمصي مولي زنباع الجذامي له صحبة شكل بن
حميد صحابي شمعون بن زيد ابو ريحانه صحابي بالشين والعين
المعجمتين ومنهم من يقول بالعين المهملة صدي بن عجلان
ابو امامة صحابي صنابح بن الاعسر ضريب بن نقير ابو
السليل العدوي البصري يروي عن معاذة عزوان بالعين
المهملة بن زيد الرقاشي احد الزهاد تابعي كلدة بن الحنبل
صحابي ٥ لبي بن لبا صحابي ٥ لمازة بن زبار مستمر بن الريان
راي انسا ٥ نبيشة الخير صحابي ٥ نوف البكالي تابعي ٥
وابصة بن معبد صحابي ٥ هبيب بن مغفل ٥ همدان بريد
عمر بن الخطاب بالدال المهملة وقيل المعجمة ٥ وقال
ابن الجوزي في بعض مصنفاته هل تعرفون رجلا من المحدثين
لا يوجد مثل اسماء ابايه فالجواب انه مسدد بن مسرهد بن

مسلة

مُسْتَوْبَلِ بن مُعْوَبَلِ بن مُطَوبَلِ بن أرنَدَلِ بن عَرندَلِ بن مَابنكٍ
الاسَدي قَالَ بن الصَّلاح وَامَّا الكُنَى المفردَةُ فمِنْهَا ابُو
ابُو العبيدَيْن وَاسْمه معَاويه بن سَبْرَة من اصحَاب بن مسعُود ابُو
العُشَراءِ الدَارمي تَقدَم ٥ ابُو المُدِلَّةِ من شُيُوخ الاعمَشِ
وَغيرِهِ لا يُعْرَفُ اسْمه وَزعم ابُو نُعَيم الاصْبهاني ان اسْمهُ عُبَيْدُ
الله بن عَبد الله المَدني ٥ ابُو مُرَايَةَ العِجلي عَبدُ الله بن عَمْرو
تَابعي ٥ ابُو مُعَيْدٍ حَفصُ بن غَيْلانَ الدمشقي عن مَكحُولٍ
قلت وَقد رَوي عَنهُ نحوٌ من عَشرةٍ وَمَع هذا قَالَ
بن حَزم هُوَ مَجهُولٌ لانهُ لم يَطَّلع عَلَى معرِفَتِهِ وَمن رَوى
عَنهُ فَحكم عَليهِ بالجَهَالَةِ قبلَ العِلمِ بِهِ كمَا جَهلَ الترمذِي
صَاحبَ الجَامِع فقَالَ وَمن محمدُ بن عيسَى بن سَوْرَةَ وَمن الكُنى
المفردَةِ ابُو السَّنَابِلِ لبيدُ رَبِه بن بَعْكَكٍ رَجلٌ من
بَني عَبدِ الدَّارِ صَحابيٌّ اسْمهُ وَاسْم ابيهِ وَكُنيتهُ من الافرادِ
قَالَ بن الصَّلاح وَامَّا الافرَادُ من الالقَابِ فمِثلُ سَفِينَة
الصَّحَابي اسْمه مِهرَان وَقيلَ غيرُ ذلك ٥ منْدَلُ بن عَلي العَنَزِي

اسمه عمرو سحنون بن سعيد صاحب المدونة اسمه عبد السلام ٥ مطيّن مشكدانه الجعفي في جماعة اخرين سنذكرهم كرهم في نوع الالقاب ان شا الله تعالى وهو اعلم ٥

النوع الموفي خمسين

معرفة الاسما والكنى وقد صنف في ذلك جماعة من الحفاظ منهم علي بن المديني ومسلم والنساي والدولابي وبن منده والحاكم ابو احمد الحافظ وكتابه في ذلك مفيد في ذلك جدا كثير النفع وطريقتهم ان يذكروا الكنية ٥ وينبهوا على اسم صاحبها ومنهم من لا يعرف اسمه ومنهم من يختلف فيه وقد قسمهم الشيخ ابو عمرو بن الصلاح الى اقسام عدة احدها من ليس له اسم سوى الكنية كابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام المخزومي المدني احد الفقها السبعة ويكنى بابي عبد الرحمن ايضا وهكذا ابو بكر بن عمرو بن حزم المدني يكنى بابي محمد ايضا قال

محمد

الخطيب البغدادي ولا نظير لقمان في ذلك وقيل لا كنية لابن حزم
هذا ومن ليس له اسم سوى كنيته فقط ابو بلال الاشعري
عن شريك وغيره وكذلك كان يقول اسمي كنيتي وابو حصين بن
يحيى بن سليمان الرازي شيخ ابي حاتم وغيره ٥
القسم الثاني من لا يعرف بغير كنيته ولم يوقف على اسمه
منهم ابو اناس بالنون الصحابي ٥ ابو مويهبة صحابي ٥ ابو شيبة
الخدري المدني قتل في حصار القسطنطينية ودفن هناك
رحمه الله ٥ ابو الابيض عن انس ٥ ابو بكر بن نافع شيخ مالك ٥
ابو النجيب بالنون مفتوحة ومنهم من يقول بالتا المثناة من فوق
مضمومة وهو مولى عبد الله بن عمرو ٥ ابو حرب بن ابي الاسود ٥ ابو
حريز الموقفي شيخ ابن وهب والموقف محلة بمصر ٥ الثالث
من له كنيتان احداهما لقب ٥ مثاله علي بن ابي طالب كنيته ابو
الحسن ويقال ابو تراب لقبا ٥ ابو الزناد عبد الله بن ذكوان
يكنى بابي عبد الرحمن وابو الزناد لقب حتى قيل انه كان يغضب
من ذلك ابو الرجال محمد بن عبد الرحمن يكنى بابي عبد الرحمن وابو

له م

الرجال لقب له لانه كان له عشرة اولاد رجال ٥ ابو تميلة
يحيى بن واضح كنيته ابو محمد ابو الآذان الحافظ عمر بن ابرهيم
يكنى بابي بكر ولقب بابي الآذان لكبر اذنيه ٥ ابو الشيخ الا
الاصبهاني الحافظ هو عبد الله وكنيته ابو محمد وابو الشيخ لقب ٥
ابو حازم العبدوي الحافظ عمر بن احمد كنيته ابو حفص وابو حازم
لقب قاله الفلكي في الالقاب ٥ الرابع من له كنيتان كابن جريج
كان يكنى بابي خالد وبابي الوليد وكان عبد الله العمري يكنى بابي
القسم فتركها واكتنى بابي عبد الرحمن ٥ قلت وكان السهيلي
يكنى بابي القسم وبابي عبد الرحمن قال بن الصلاح وكان لشيخنا
منصور بن ابي المعالي النيسابوري حفيد الفراوي ثلاث كنى
ابو بكر وابو الفتح وابو القسم والله اعلم ٥ الخامس
من له اسم معروف ولكن اختلف في كنيته فاجتمع له كنيتان
واكثر مثاله زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقد اختلف في كنيته فقيل ابو خارجة وقيل ابو زيد وقيل
ابو عبد الله وقيل ابو محمد وهذا كثير يطول استقصاؤه ٥

القسم السادس من عرف كنيته واختلف في اسمه كابي هريرة رضي الله
عنه اختلف في اسمه واسم ابيه على ازيد من عشرين قولا واختار ابن
اسحق انه عبد الرحمن بن صخر وصحح ذلك ابو احمد الحاكم وهذا كثير في
الصحابة فمن بعدهم ٥ ابو بكر بن عياش اختلف في اسمه على احد عشر
قولا وصحح ابو زرعة وابن عبد البر ان اسمه شعبة ويقال ان اسمه
كنيته ورجحه ابن الصلاح قال لانه روي عنه انه كان يقول ذلك ٥
السابع من اختلف في اسمه وفي كنيته وهو قليل كسفينة قيل
اسمه مهران وقيل عمير وقيل صالح وكنيته قيل ابو عبد الرحمن
وقيل ابو البختري الثامن من اشتهر باسمه وكنيته كالايمة الاربعة
ابو عبد الله مالك والشافعي واحمد بن حنبل وابو حنيفة النعمان
بن ثابت وهذا كثير ٥ التاسع من اشتهر بكنيته دون اسمه وان
كان اسمه معينا معروفا كابي ادريس الخولاني عايذ الله بن عبد
الله ٥ ابو مسلم الخولاني عبد الله بن ثوب ٥ ابو اسحق السبيعي
عمرو بن عبد الله ٥ ابو الضحى مسلم بن صبيح ٥ ابو الاشعث الصنعاني
شراحيل بن اده ٥ ابو حازم سلمة بن دينار وهذا كثير جدا ٥

بلغ مقابلة

النوع الحادي والخمسون معرفة من اشتهر بالاسم
دون الكنية وهذا كثير جدا وقد ذكر الشيخ ابو عمرو ممن
يكني بابي محمد جماعة من الصحابة منهم الاشعث بن قيس وثابت
بن قيس وجبير بن مطعم والحسن بن علي وحويطب بن عبد العزى
وطلحة بن عبيد الله وعبد الله بن بحينة وعبد الله بن جعفر
وعبد الله بن ثعلبة بن صعير وعبد الله بن زيد صاحب الأذان
وعبد الله بن عمرو وعبد الرحمن بن عوف وكعب بن مالك ومعقل
بن سنان وذكر من يكنى منهم بابي عبد الله وبابي عبد الرحمن
ولو تقصينا ذلك لطال الفصل جدا وكان ينبغي ان يكون هذا النوع
قسما عاشرا من الاقسام المتقدمة في النوع قبله ۝ النوع
الثاني والخمسون معرفة الالقاب ۝ وقد صنف
في ذلك غير واحد منهم ابو بكر احمد بن عبد الرحمن الشيرازي
وكتابه في ذلك مفيد كثير النفع ثم ابو الفضل بن الفلكي
الحافظ وفائدة التنبيه علي ذلك ان لا يظن ان هذا اللقب
لغير صاحب الاسم واذا كان اللقب مكروها الي صاحبه فانما

بيان المتقدمة

يذكره أئمة الحديث على سبيل التعريف والتمييز لا على وجه الذم
واللمز والتنابز والله الموفق للصواب قال الحافظ عبد الغني
بن سعيد المصري رجلان جليلان لزمهما لقبان قبيحان معاوية
بن عبد الكريم الضال وانما ضل في طريق مكة وعبد الله بن محمد
الضعيف وانما كان ضعيفا في جسمه لا في حديثه قال بن الصلاح وثالث
وهو عارم ابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي وكان عبدا
صالحا بعيدا من العرامة والعارم الشرير المفسد غندر لقب
لمحمد بن جعفر البصري الراوي عن شعبة ولمحمد بن جعفر الرازي
روى عن ابي حاتم الرازي ولمحمد بن جعفر البغدادي الحافظ الجوال
شيخ الحافظ ابي نعيم الاصبهاني وغيره ولمحمد بن جعفر بن دران
البغدادي روى عن ابي خليفة الجمحي ولغيرهم غنجار لقب
لعيسى بن موسى التيمي ابي محمد البخاري وذلك لحمرة وجنتيه روى
عن مالك والثوري وغيرهما ٥ وغنجار اخر متاخر وهو ابو
عبد الله محمد بن احمد البخاري الحافظ صاحب تاريخ بخاري توفي
سنة اثنتي عشرة واربعمايه ٥ صاعقة لقب به محمد بن عبد الرحيم

شيخ البخاري لقوة حفظه وحسن مذاكرته شباب هو خليفة
بن خياط المؤرخ ٥ زنيج محمد بن عمرو الرازي شيخ مسلم ٥ رستة
عبد الرحمن بن عمر ٥ سنيد هو الحسين بن داود المفسر ٥ بندار
محمد بن بشار شيخ الجماعة لانه كان بندار الحديث ٥ قيصر لقب
أبي النضر هاشم بن القسم شيخ الامام احمد بن حنبل ٥ الأخفش
لقب لجماعة منهم احمد بن عمران البصري النحوي روى عن زيد بن
الحباب وله غريب الموطأ قال ابن الصلاح وفي النحويين اخافش
ثلاثة مشهورون اكبرهم ابو الخطاب عبد الحميد بن عبد المجيد
وهو الذي ذكره سيبويه في كتابه المشهور والثاني ابو الحسن
سعيد بن مسعدة راوي كتاب سيبويه عنه والثالث
ابو الحسن علي بن سليمان تلميذ ابوي العباس أحمد بن يحيى ثعلب
ومحمد بن يزيد المبرد ٥ مربع لقب لمحمد بن ابرهيم الحافظ البغدادي
جزرة صالح بن محمد الحافظ البغدادي ٥ كيلجة محمد بن صالح
الحافظ البغدادي ايضا ٥ ماغمه علي بن عبد الصمد البغدادي
الحافظ ويقال علان ماغمه فيجمع له بين لقبين ٥ عبيد العجل

لقب ابي عبد الله الحسين بن محمد بن حاتم البغدادي الحافظ ايضا
قال ابن الصلاح وهولا الخمسة البغداديون الحفاظ كلهم من تلامذة
يحيى بن معين وهو الذي لقبهم بذلك ٥ سجادة الحسن بن حماد من
اصحاب وكيع والحسين بن احمد شيخ ابن عدي ٥ عبدان لقب
جماعة فمنهم عبد الله بن عثمان شيخ البخاري فهولا ممن ذكر
الشيخ ابو عمرو واستقصا ذلك يطول جدا والله اعلم ٥

النوع الثالث والخمسون معرفة المؤتلف

والمختلف في الاسما والانساب وما اشبه ذلك ومنه ما تتفق
في الخط صورته وتفترق في اللفظ صيغته ٥ قال
ابن الصلاح وهو فن جليل من لم يعرفه من المحدثين كثر عثاره ولم
يعدم مخجلا وقد صنف فيه كتب مفيدة من اكملها الاكمال
لابن ماكولا على اعواز فيه قلت قد استدرك عليه
الحافظ عبد الغني بن نقطة كتابا قريبا من الاكمال فيه فوايد
كثيرة وللحافظ ابي عبد الله البخاري من المشايخ المتاخرين
كتاب مفيد ايضا في هذا الباب ومن امثلة ذلك سلام وسلام

عُمارة وعِمارة حِزام حَرام عباش عيّاش غنّام عَنّام بشّار يسار بِشْر
بُسْر بَشير يُسَير نُسَير حارثه جارية حريز جرير جبّان حيّان
رَباح رِياح شريح سُريج عباد عُباد ونحو ذلك وكما يقال
العنسي والعيشي والعبسي الحمال والجمال الخياط والحناط والخباط
البزار والبزاز الأيلي والأبلي البصري والنصري الثوري والتوزي
الجزري والجويري والحريري السلمي والسُلمي الهمداني والهمذاني وما
اشبه ذلك وهذا انما يضبط بالحفظ تحريرًا في مواضعه والله
تعالى المعين الميسر وبه المستعان

النوع الرابع

والخمسون معرفة المتفق والمفترق من الأسماء والأنساب
وقد صنف فيه الخطيب كتابا حافلا وقد ذكره الشيخ ابو عمرو
اقساما احدها ان يتفق اثنان او اكثر في الاسم واسم الاب
مثاله الخليل بن احمد ستة احدهم النحوي البصري وهو
اول من وضع علم العروض قالوا ولم يسم احد بعد النبي صلى
الله عليه وسلم باحمد قبل الخليل بن احمد الا ابا السفر
سعيد بن احمد في قول ابن معين وقال غيره سعيد بن يحمد والله
اعلم

والجويري وهو كثير

الثاني ابو بشر المزني بصري ايضا روى عن المستنير بن
اخضر عن معاوية وعنه عباس العنبري وجماعة ه والثالث
اصبهاني عن روح بن عبادة وغيره ه والرابع ابو سعيد السجز ي
القاضي الفقيه الحنفي المشهور بخراسان روى عن ابي خزيمة و
طبقته الخامس ابو سعيد البستي القاضي حدث عن قبله الذي
وروى عنه البيهقي السادس ابو سعيد البستي ايضا شافعي اخذ
عن الشيخ ابي حامد الاسفرايني ودخل بلاد الاندلس ه القسم
الثاني احمد بن جعفر بن حمدان اربعة القطيعي والبصري والدينوري
والطرسوسي ه محمد بن يعقوب بن يوسف اثنان من نيسابور
ابو العباس الاصم وابو عبد الله بن الاخرم ه الثالث ابو عمران
الجوني اثنان عبد الملك بن حبيب تابعي وموسى بن سهل يروي
عن هشام بن عروة ه ابو بكر بن عياش ثلاثة القارئ المشهور
والسلمي الباجدائي صاحب غريب الحديث توفي سنة اربع
ومائتين والآخر حمصي مجهول الرابع صالح بن ابي صالح اربعة
الخامس محمد بن عبد الله الانصاري اثنان احدهما المشهور صاحب

الجزء وهو شيخ البخاري والاخر ضعيف يكنى بأبي سلمة وهذا باب واسع كبير كثير الشعب يعرف بالعمل والكشف عن الشيء في اوقاته

النوع الخامس والخمسون

نوع يتركب من النوعين قبله وللخطيب البغدادي فيه كتابه الذي وسمه بتلخيص المتشابه في الرسم مثاله موسى بن علي بفتح العين جماعة وموسى بن علي بضمها مصري يروي عن التابعين وبعين ومنه المخرمي والمخرمي ومنه ثور بن يزيد الحمصي وثور بن زيد الديلمي الحجازي وابو عمرو الشيباني النحوي اسحق بن مرار ٥ ويحيى بن ابي عمرو السيباني ٥ عمرو بن زرارة النيسابوري شيخ مسلم وعمر بن زرارة الحدثي يروي عنه ابو القسم البغوي ٥

النوع السادس والخمسون

في صنف اخر مما تقدم ومضمونه في المتشابهين في الاسم واسم الأب او النسبة مع المفارقة في المقارنة هذا متقدم وهذا متاخر مثاله يزيد بن الاسود خزاعي

صحابي ويزيد بن الاسود الجرشي ادرك الجاهلية وسكن الشام
وهو الذي استسقي به معاوية واما الاسود بن يزيد فذاك
تابعي من اصحاب ابن مسعود ٥ الوليد بن مسلم الدمشقي تلميذ
الاوزاعي وشيخ الامام احمد ولهم اخر بصري تابعي فاما
مسلم بن الوليد بن رباح فذاك مدني يروي عنه الدراوردي
وغيره وقد وهم البخاري في تسميته له في تاريخه بالوليد
بن مسلم والله اعلم **قلت** وقد اعتني شيخنا الحافظ
المزي في تهذيبه ببيان ذلك وميز بين المتقدم والمتاخر
من هولا بيانا حسنا وقد زدت عليه اشيا حسنة في
كتابي التكميل ولله الحمد ٥ **النوع السابع** والخمسون
معرفة المنسوبين الي غير ابايهم وهم اقسام احدها
المنسوبون الي امهاتهم كمعاذ ومعوذ ابني عفرا وهما
اللذان اثبتا اباجهل يوم بدر وامهم هند عفرا بنت عبيد
وابوهم الحارث بن رفاعة الانصاري وقيل عوف فالله
اعلم ٥ بلال بن حمامة المؤذن ابوه رباح ابن ام مكتوم

ولهم آخر شقيق لهما عوذ ويقال عو

الاعمى المؤذن ايضا وقد كان يؤم احيانا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غيبته قيل اسمه عبد الله بن زايدة
وقيل عمرو بن قيس وقيل غير ذلك ٥ عبد الله بن اللتبية
وقيل ابن الاتبية صحابي ٥ سهيل بن بيضا واخواه منها سهل
وصفوان ٥ واسم بيضا دعد واسم ابيهم وهب ٥ شرحبيل
بن حسنة احد امرا الصحابة على الشام هي امه وابوه عبد
الله بن ابي المطاع الكندي ٥ عبد الله بن ابي بحينة وهي امه
وابوه مالك بن القشب الاسدي ٥ سعد بن حبتة هي امه وابوه
بحير بن معوية ٥ ومن التابعين فمن بعدهم محمد بن الحنفية
واسمها خولة وابوه امير المومنين علي بن ابي طالب ٥ اسماعيل بن
علية هي امه وابوه ابرهيم وهو احد ايمة الحديث
والفقه ومن كبار الصالحين قلت فاما ابن علية الذي
يعزوا اليه كثير من الفقهاء فهو اسماعيل بن ابرهيم هذا
وقد كان مبتدعا يقول بخلق القران ٥ ابن هراسة هو
ابو اسحق ابرهيم بن هراسة قال الحافظ عبد الغني بن سعيد

المصري هي امه واسم ابيه سلمة ٥ ومن هولا من قد ينسب الى جدته كيعلى بن منية قال الزبير بن بكار هي ام ابيه امية
اسم ابيه معبد والخ
وبشير بن الخصاصية ام جده الثالث ٥ قال الشيخ ابو عمرو ومن احدث ذلك عهدا شيخنا ابو احمد عبد الوهاب بن علي البغدادي يعرف بابن سكينة وهي ام ابيه قلت وكذلك شيخنا العلامة ابو العباس بن تيمية هي لم احد اجداده الابعدين وهو احمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن ابي القسم بن محمد بن تيمية الحراني ٥ ومنهم من ينسب الى جده كما قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين وهو راكب على البغلة يركضها الى نحر العدو وهو ينوه باسمه يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب وهو رسول الله محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ٥ وكابي عبيدة بن الجراح وهو عامر بن عبد الله بن الجراح الفهري احد العشرة واول من لقب بامير الامراء بالشام وكانت ولايته بعد خالد بن الوليد رضي الله عنهما ٥
مجمع بن جاريه هو مجمع بن يزيد بن جارية ٥ بن جريج هو عبد الملك

ابن عبد العزيز بن جريج ٥ بن ابي ذيب محمد بن عبد الرحمن ابن ابي
ذيب ٥ احمد بن حنبل هو احمد بن محمد بن حنبل الشيباني احد الايمة ٥
ابوبكر بن ابي شيبة هو عبد الله بن محمد بن ابي شيبة ٥ ابرهيم بن
عثمان العبسي صاحب المصنف وكذا اخواه عثمان الحافظ والقسم ٥
ابو سعيد بن يونس صاحب تاريخ مصر هو عبد الرحمن بن احمد بن يونس
بن عبد الاعلى الصدفي ٥ وممن نسب الى غير ابيه المقداد بن الاسود
هو المقداد بن عمرو بن ثعلبة الكندي البهراني والاسود هو
بن عبد يغوث الزهري وكان زوج امه وهو ربيبه فتبناه
فنسب اليه ٥ الحسن بن دينار هو الحسن بن واصل ودينار
زوج امه وقال بن ابي حاتم الحسن بن دينار بن واصل ٥

النوع الثامن والخمسون في النسب التي

على خلاف ظاهرها وذلك كابي مسعود عقبة بن عمرو البدري
زعم البخاري انه ممن شهد بدرا وخالفه الجمهور فقالوا
انما سكن بدرا فنسب اليها ٥ سليمان بن طرخان التيمي لم
يكن منهم وانما نزل فيهم فنسب اليهم وقد كان من موالي بني مرة

١١٢

ابو خالد الدالاني بطن بن همدان بجمعي نزل فيهم ايضا وانما كان
بن موالي بني اسد ٥ ابرهيم بن يزيد الخوزي انما نزل شعب
الخوز بمكة ٥ عبد الملك بن ابي سليمان العرزمي وهم بطن
بن فزارة نزل في جبابنتهم بالكوفة ٥ محمد سنان العوقي
بطن بن عبد القيس وهو باهلي لكنه نزل عندهم بالبصرة
احمد بن يوسف السلمي شيخ مسلم هو ازدي ولكنه نسب الي
قبيلة ابيه ٥ وكذلك حفيده ابو عمرو احمد بن نجيد السلمي وحفيد
هذا ابو عبد الرحمن السلمي الصوفي ٥ ومن ذلك مقسم مولى بن عباس
للزومه له وانما هو مولى لعبد الله بن الحرث بن نوفل ٥ وخالد
الحذا انما قيل له ذلك لجلوسه عندهم ٥ ويزيد الفقير لانه
كان يالم من فقار ظهره ٥ **النوع السابع والخمسون**
في معرفة المبهمات من اسما الرجال والنسا وقد صنف في
ذلك الحافظ عبد الغني بن سعيد المصري والخطيب البغدادي
وغيرهما وهذا انما يستفاد من رواية اخرى من طريق الحديث
كحديث بن عباس ان رجلا قال يا رسول الله الحج كل عام فقال هو

بلغ
هذا ابو

الاقرع بن حابس كما جا في رواية اخرى وحديث ابي سعيد انهم مروا بحي قد لدغ سيدهم فرقاه ابو سعيد نفسه في اشباه لهذا كثير يطول ذكرها وقد اعتنى بن الاثير في اواخر كتابه جامع الاصول بتحريرها واختصر الشيخ محيي الدين النووي كتاب الخطيب في ذلك وهو فن قليل الجدوى بالنسبة الى معرفة الحكم من الحديث ولكنه شي يتحلى به كثير من المحدثين وغيرهم واهم ما فيه ما رفع ابهاما في اسناد كما اذا ورد سند عن فلان بن فلان او عن ابيه او عمه او امه فورد تسمية هذا المبهم من طريق اخرى فاذا هو ثقة او ضعيف او ممن ينظر في امره فهذا انفع ما في هذا النوع ٥

قبل منهم قوم

في

النوع الموفي ستين

معرفة وفيات الرواة ومواليدهم ومقادير اعمارهم ليعرف من ادركهم ممن لم يدركهم من كذاب او مدلس فيتحرر المتصل والمنقطع وغير ذلك قال سفين الثوري لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التاريخ وقال حفص بن غياث

اذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسنين وقال الحاكم لما قدم
علينا محمد بن حاتم الكشي يحدث عن عبد بن حميد سالته عن مولده
فذكر انه ولد سنة ستين ومايتين فقلت لاصحابنا انه يزعم
انه سمع منه بعد موته بثلاث عشرة سنة قال
بن الصلاح شخصان من الصحابة عاش كل منهما ستين سنة في الجاهلية
وستين في الاسلام وهما حكيم بن حزام وحسان بن
ثابت رضي الله عنهما وحكي عن بن اسحق ان حسان بن ثابت
بن المنذر بن حرام عاش كل منهم ماية وعشرين سنة
قال الحافظ ابو نعيم ولا يعرف هذا لغيرهم من العرب
قلت قد عمر جماعة من العرب اكثر من هذا وانما اراد
ان اربعة تنسقا يعيش كل منهم ماية وعشرين سنة لم
يتفق هذا في غيرهم واما سلمان الفارسي فقد حكي العباس بن
يزيد البحراني الاجماع على انه عاش مايتين وخمسين سنة
واختلفوا فيما زاد على ذلك الي ثلثماية وخمسين سنة وقد اورد
الشيخ ابو عمرو بن الصلاح رحمه الله وفيات اعيان من الناس ٥

رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي وهو بن ثلاث وستين سنة
في المشهور يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الاول سنة احدى عشرة
من الهجرة وابو بكر عن ثلاث وستين ايضا في جمادي سنة ثلاث
عشرة وعمر عن ثلاث وستين ايضا في ذي الحجة سنة ثلاث
وعشرين قلت وكان عمر اول من ارخ التاريخ الاسلامي بالهجرة
النبوية من مكة الي المدينة كما بسطنا ذلك في سيرته وفي كتابنا
التاريخ وكان امره بذلك في سنة ست عشرة من الهجرة ٥
وقتل عثمان بن عفان وقد جاوز الثمانين وقيل بلغ التسعين في ذي
الحجة سنة خمس وثلاثين وعلي في رمضان سنة اربعين عن ثلاث
وستين في قول وطلحة والزبير قتلا قتلا يوم الجمل سنة ست
وثلاثين قال الحاكم وسن كل منهما اربع وستون سنة ٥
وتوفي سعد عن ثلاث وسبعين سنة خمس وخمسين وكان
اخر من توفي من العشرة وسعيد بن زيد سنة احدي وخمسين
وله ثلاث او اربع وسبعون وعبد الرحمن بن عوف عن خمس
وسبعين سنة ثنتين وثلاثين وابو عبيدة سنة ثماني عشرة

وله ثمان وخمسون رضي الله عنهم اجمعين ٥ قلت
واما العبادلة فعبد الله بن عباس سنة ثمان وستين وبن عمر
وبن الزبير في سنة ثمان وستين ثلاث وسبعين وعبد الله بن
عمرو سنة سبع وستين ولما عبد الله بن مسعود فليس منهم
قاله احمد بن حنبل خلافا للجوهري حيث عده منهم وقد كانت
وفاته سنة احدي وثلاثين قال بن الصلاح الثالث اصحاب
المذاهب الخمسة المتبوعة سفين الثوري توفي بالبصرة سنة
احدي وستين ومائة وله اربع وستون سنة وتوفي مالك
بن انس بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة وله اربع وستون
سنة وتوفي مالك بن انس بالمدينة سنة تسع وسبعين
ومائة وقد جاوز الثمانين وتوفي ابو حنيفة ببغداد سنة
خمسين ومائة وله سبعون سنة وتوفي الشافعي محمد
بن ادريس بمصر سنة اربع ومائتين عن اربع وخمسين
سنة وتوفي احمد بن حنبل ببغداد سنة احدي واربعين
ومائتين عن سبع وسبعين سنة قلت

وقد كان اهل الشام على مذهب الاوزاعي نحو ابن مايتي
سنة وكانت وفاته سنة سبع وخمسين ومايةٍ ببيروت
من ساحل الشام وله من العمر
وكذلك اسحق بن راهويه قد كان اماما متبعا له طايفة يقلدونه
ويجتهدون على مسلكه يقال لهم الاسحاقية وقد كانت وفاته
سنة ثمانٍ وثلاثين ومايتين عن قال
ابن الصلاح الرابع اصحاب كتب الحديث الخمسة البخاري
ولد سنة اربع وتسعين ومايه ومات ليلة عيد الفطر
سنة ست وخمسين ومايتين بقرية يقال لها خرتنك ٥
ومسلم بن الحجاج توفي سنة احدى وستين ومايتين عن خمسٍ
وخمسين سنة ابو داود سنة خمس وسبعين ومايتين
الترمذي بعده بأربع سنين سنة تسع وسبعين ابو
عبد الرحمن النسايي سنة ثلاث وثلمايةٍ ٥ قلت
وابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني صاحب السنن
التي كمل بها الكتب الستة والسنن الاربعة بعد الصحيحين

التي اعتنى باطرافها الحافظ بن عساكر وكذلك شيخنا الحافظ المزي
اعتنى برجالها واطرافها وهو كتاب مفيد قوي التبويب في الفقه
وقد كانت وفاته سنة ثلاث وسبعين وما بين رحمهم الله ٥ قال
الخامس سبعة من الحفاظ انتفع بتصانيفهم في اعصارنا ابو
الحسن الدارقطني توفي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة عن تسع وسبعين
سنة الحاكم ابو عبد الله النيسابوري توفي في صفر سنة
خمس واربع مائة وقد جاوز الثمانين عبد الغني بن سعيد المصري
في صفر سنة تسع واربع مائة بمصر عن سبع وسبعين سنة
الحافظ ابو نعيم الاصبهاني سنة ثلثين واربع مائة وله ست
وتسعون سنة ٥ ومن الطبقة الاخرى الشيخ ابو عمر بن
عبد البر النمري توفي سنة ثلاث وستين واربع مائة
عن خمس وتسعين سنة ثم ابو بكر احمد بن الحسين البيهقي
توفي بنيسابور سنة ثمان وخمسين واربعمائة عن اربع وسبعين
سنة ثم ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي توفي سنة ثلاث
وستين واربعمائة عن احدى وسبعين سنة قلت

وقد كان ينبغي ان يذكر مع هاولا جماعة اشتهرت تصانيفهم بين
الناس ولا سيما عند اهل الحديث كالطبراني وقد توفي سنه
ستين وثلثمايه صاحب المعاجم الثلاثه وغيرها والحافظ ابي
يعلي الموصلي والحافظ ابي بكر البزار وامام الايمة محمد بن
اسحق بن خزيمة توفي سنه احدي عشرة وثلثمايه صاحب
الصحيح وكذلك ابو حاتم محمد بن حبان البستي صاحب الصحيح
ايضا وكانت وفاته سنه اربع وخمسين وثلثمايه والحافظ
ابو احمد بن عدي صاحب الكامل توفي سنه سبع وستين
وثلثمايه

النوع الحادي والستون

في معرفه الثقات والضعفا من الرواة وغيرهم وهذا
الفن من اهم العلوم واعلاها وانفعها اذ به تعرف صحة
سند الحديث من ضعفه وقد صنف الناس في ذلك قديما
وحديثا كتبا كثيرة من انفعها كتاب ابن ابي حاتم ولابن حبان
كتابان نافعان احدهما في الثقات والاخر في الضعفا وكتاب

الكامل لابن عدي والتواريخ المشهورة ومن اجلها تاريخ بغداد
للحافظ ابي بكر احمد بن علي الخطيب وتاريخ دمشق للحافظ
ابي القاسم بن عساكر وتهذيب شيخنا الحافظ ابي الحجاج المزي
وميزان شيخنا الحافظ ابي عبد الله الذهبي وقد جمعت بينهما
وزدت في تحرير الجرح والتعديل عليهما في كتاب وسميته
بالتكميل في معرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل وهو من انفع
شي للفقيه فتابع وكذلك [illegible] الكلام في جرح الرجال
على وجه النصيحة لله ولرسوله ولكتابه وللمؤمنين بغيبة
بل يثاب متعاطي ذلك اذا قصد به ذلك وقد قيل ليحيى بن سعيد
القطان اما تخشى ان يكون هؤلاء الذين تركت حديثهم خصماك
يوم القيامة فقال لان يكونوا خصمي احب الي من ان
يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم خصمي وقد سمع
ابو تراب النخشبي احمد بن حنبل وهو يتكلم في بعض الرواة
فقال له اتغتاب العلما فقال له ويحك هذا نصيحة
ليس هذا غيبة ويقال ان اول من تصدى للكلام في الرواة

للمحدث

شعبة بن الحجاج وتبعه يحيى بن سعيد القطان ثم تلامذته
احمد بن حنبل وعلي بن المديني ويحيى بن معين وعمرو بن علي الفلاس
وغيرهم وتكلم في ذلك مالك وهشام بن عروة وجماعة
من السلف الصالح وقد قال النبي عليه السلام الدين النصيحة
وتكلم بعضهم في غيره لحظ نفسه لما بينهما من العداوة المعلومة
وقد ذكروا من امثلة ذلك كلام محمد بن يحيى في الامام مالك
وكذا كلام مالك الكبير وقد وقع التعصب في القول في ذلك
وكذلك كلام النسائي في احمد بن صالح المصري حين منعه من حضور
مجلسه ٥

النوع الثاني والستون

في معرفة من اختلط في آخر عمره من الثقات لما عرض
له عرض كعبد الله بن لهيعة لما ذهبت كتبه اختلط في
عقله فمن سمع من هؤلاء قبل اختلاطهم قبلت روايتهم ومن
سمع بعد ذلك او شك في ذلك لم تقبل وممن اختلط بآخره
عطاء بن السائب وابو اسحق السبيعي قال الحافظ ابو

يعلي الخليلي وانما سمع بن عيينة منه بعد ذلك وسعيد بن
ابي عروبة وكان سماع وكيع والمعافي بن عمران منه بعد اختلاطه
والمسعودي وربيعة وصالح مولى التوءمة وحصين بن عبد
الرحمن قاله النسائي وسفين بن عيينة قبل موته بسنتين
قاله يحيي القطان وعبد الرحمن الثقفي قاله بن معين وعبد الرزاق
بن همام قال احمد بن حنبل اختلط بعد ما عمي فكان يلقن
فيتلقن فمن سمع منه بعد ما عمي فليس بشي قال
بن الصلاح وقد وجدت فيما رواه الطبراني عن اسحق بن ابرهيم
الدبري عن عبد الرزاق احاديث منكرة فلعل سماعه
كان منه بعد اختلاطه وذكر ابرهيم بن الحربي ان الدبري
كان عمره حين مات عبد الرزاق ست او سبع سنين وعارم
اختلط باخرة وممن اختلط ممن بعد هولاء ابو قلابة الرقاشي
وابو احمد الغطريفي وابو بكر بن مالك القطيعي خرف حتى كان
لا يدري ما يقرا عليه

ق
فلا شي ص

النوع الثالث والستون

معرفة الطبقات وذلك امر اصطلاحي فمن الناس من
يري الصحابة كلهم طبقة واحدة ثم التابعون بعدهم
اخري ثم من بعدهم كذلك وقد يستشهد علي هذا بقوله عليه
السلام خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
تذكر بعد قرنه قرنين او ثلاثة ومن الناس من يقسم الصحابة
الي طبقات وكذلك التابعين فمن بعدهم ومنهم من يجعل كل
قرن اربعين سنة ومن اجل الكتب في هذا محمد بن سعد
كاتب الواقدي وكذلك كتاب التاريخ لشيخنا العلامة ابي
عبد الله الذهبي رحمه الله وله كتاب طبقات الحفاظ
مفيد ايضا جدا ٥ النوع الرابع والستون

طبقات م



في معرفة الموالي من الرواة والعلما وهو من المهمات
فربما نسب احدهم الي القبيلة فيعتقد السامع انه منهم
صليبة وانما هو من مواليهم فيميز ذلك ليعلم وان
كان قد ورد في الحديث الصحيح مولي القوم من انفسهم
ومن ذلك ابو البختري الطاي وهو سعيد بن فيروز وهو

١١٨

مولاهم وكذلك ابو العالية الرياحي وكذلك الليث بن سعد
الفهمي وكذلك عبد الله بن وهب القرشي وهو مولى لعبد الله
بن صالح كاتب الليث وهذا كثير كما ما يذكر في ترجمة
البخاري انه مولى الجعفيين فلاسلام جده الاعلى على
يدي بعض الجعفيين وكذلك الحسن بن عيسى الماسرجسي
ينسب الي ولاء عبد الله بن المبارك بانه اسلم علي يديه وقد يكون م
وكان نصرانيا وكان بالحلف كما يقال في نسب الامام مالك
بن انس مولى التيميين وهو حميري اصبحي صليبة ولكن
كان جده مالك بن ابي عامر حليفا لهم وقد كان عسيفا عند
طلحة بن عبيد الله التيمي ايضا فنسب اليهم كذلك وقد كان
جماعة من سادات العلماء في زمن السلف من الموالي
وقد روى مسلم في صحيحه ان عمر بن الخطاب لما تلقاه
نايب مكة الي اثناء الطريق في حج او عمرة قال له من استخلفت
على اهل الوادي قال ابن ابزى قال ومن ابن ابزى قال
رجل من الموالي فقال اما اني سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم

بهم

يقول ان الله يرفع بهذا العلم اقواما ويضع اخرين
وذكر الزهري ان هشام بن عبد الملك قال له من يسود
اهل مكة فقلت عطا قال فاهل اليمن قلت طاووس
قال فاهل الشام فقلت مكحول قال فاهل مصر قلت
يزيد بن ابي حبيب قال فاهل الجزيرة فقلت ميمون بن
مهران قال فاهل خراسان قلت الضحاك بن مزاحم
قال فاهل البصرة فقلت الحسن بن ابي الحسن قال
فاهل الكوفة فقلت ابرهيم النخعي وذكر انه يقول
له عند كل واحد امن العرب ام من الموالي فيقول من
الموالي فلما انتهى قال يا زهري والله لتسودن الموالي على
العرب حتى تخطب لها على المنابر والعرب تحتها فقلت
يا امير المؤمنين انما هو امر الله ودينه فمن حفظه ساد
ومن ضيعه سقط ٥ قلت وقال بعض الاعراب
لرجل من اهل البصرة فقال من هو سيد الاعراب
هذه البلدة قال الحسن بن ابي الحسن البصري ٥

قال اتولي هو قال نعم قال فبم سادهم فقال
بحاجتهم الي علمه وعدم احتياجه الي دنياهم
فقال الاعرابي هذا لعمر ابيك لهو السودد ٥

النوع الخامس والستون

معرفة اوطان الرواة وبلدانهم وهو مما يعتني به
كثير من علما الحديث وربما ترتب عليه فوايد مهمة ٥
منها معرفة شيخ الراوي فربما اشتبه بغيره فاذا
عرفنا بلده تعين بلديه غالبا وهذا مهم جليل وقد
كانت العرب انما ينتسبون الي القبايل والعماير والسعاير والعشاير
والبيوت والعجم الي شعوبها ورساتيقها وبلدانها
وبنوا اسرايل الي اسباطها فلما جا الاسلام وانتشر
الناس في الاقاليم نسبوا اليها والي مدنها او قراها
فمن كان من قرية فله الانتساب اليها بعينها والي
مدينتها ان شا او اقليمها ومن كان من بلدة ثم انتقل الي
غيرها فله الانتساب الي ايهما شا والاحسن ان يذكرها

فيقول مثلاً الشامي ثم العراقي او الدمشقي ثم المصري
ونحو ذلك وقال بعضهم انما يسوغ الانتساب الى
البلد اذا اقام فيه اربع سنين فاكثر وفي هذا نظر والله
سبحانه وتعالى اعلم بالصواب

وهذا اخر ما يسر الله تعالى من اختصار علوم الحديث
وله الحمد والمنة وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

فرغ من تعليقه كاتبه احوج الخلق الى مغفرة الله تعالى
ابرهيم بن محمد بن موسى الحوراني غفر الله له ولوالديه
ولمن دعا له بالرحمة والمغفرة ولجميع المسلمين ٥ وذلك
بتاريخ نهار الاربعا ثالث عشر شهر شوال سنة اربع
وستين وسبع مايه ٥ بطرابلس الشام عمرها الله تعالى
بالاسلام وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم

قوبلت
هذه النسخة على نسخة صحيحة
معتمدة قرئت على المصنف
وعليها خطه والله اعلم ٥

